

# الجامع الكامد المناع

في

## علم التجويد

تأليف

يوسف المنصور فوري جلوز

# الجامع الكامل المانع

في

## علم التجويد

تأليف

يوسف المنسعودي فوفوري جلدوا

# صُورَةُ الْمُؤَلِّفِ



1. جَمِيعُ كَمَالِ الْإِمْتِنَاعِ جَمِيعُ
  2. أَبِي أَيْتِي وَالْوَالِدِ نَسِيجُهُ
  3. مُرِيحُ صَحِيحٍ مِنْ أَشَدِّ رِوَايَةٍ
  4. عَيَا مَمْنُ دَرَا مِنْ غَيْرِ رَاوٍ وَإِنَّهُ
  5. كَمَالِ جَمِيعِ الْإِمْتِنَاعِ بِأَسْرِهِ
  6. أَبِي وَيَّ عَمَّنْ قُصُورٍ فَسَامِحِ
  7. مَعِيَّ جَلِيٍّ قَدْ تَخَلَّأَ عَنِ الْقِلَا
  8. لَقِيَّ بِأَصْحَابِ الدَّرَا وَرِوَايَةٍ
  9. مَحَا أَسْفَا نَعِيَّ عَمَّا عَنِ تَعَسُفِ
  10. أُمِّي أَنَانِي بِاخْتِيَارِ الَّذِي دَرَا
  11. نَهَا إِجْتِهَادًا جَاءَ مِنْ غَيْرِ مَا اسْتَحَقُّ
  12. عَلَى كُلِّ حَالٍ إِنَّ سَعِيكَ صُنْعَةٌ
- جَمِيعُ بِيغَيْرِ الْإِفْتِرَاقِ مَنِيعُ  
 نَسِيجُ حَكِيمٍ فِي الدَّرُوعِ بَرِيعُ  
 وَتَحْقِيقُهُ لَا مَمْنُ دَرَاهُ نَزِيعُ  
 أَيَا مَمْنُ رَوَى مِنْ غَيْرِ دَارِ رَبِيعُ  
 تَحَقَّقَهُ الْإِنْسَانُ صَافٍ فِيهِ قَرُوعُ  
 بِكُلِّ الَّذِي يَسْهُو عَلَيْهِ طُلُوعُ  
 نَسِيجُ بَغِضِّ فِي اخْتِيَارِ بَدِيعُ  
 وَوَجْدَانِ صِدْقٍ فِي الصَّفَاءِ شُمُوعُ  
 تَحَصَّلَ رَأْيًا وَاسْتَقَامَ طُبُوعُ  
 رِوَايَتُهُ فِي الْإِخْتِلَافِ سَرِيعُ  
 وَأَثَبَتْ كُلَّ الرَّاسِخِينَ مُطِيعُ  
 جَمِيعُ بِيغَيْرِ الْإِفْتِرَاقِ مَنِيعُ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

{ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ }، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَبَعْدُ: يَقُولُ يُوسُفُ الْمَسْعُودُ فَوْفُورِي جَلُوعًا، هَذَا كِتَابٌ أُسَمِّيهِ "الْجَامِعُ الْكَامِلُ الْمَانِعُ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ"، (أَجْمَعَ الْعِلْمَ مُتَفَرِّقَةً كِتَابِي النَّشْرَ [ الْمَجْمَعُ لَهُ فِيهِ نَحْوًا مِنْ مَائَتَيْ كِتَابٍ أَوْ أَكْثَرَ، وَهُوَ مِنْهُ الْعَدُّ ]، وَأَكْمَلُ الصَّنْعَةَ مَا نَقَصَ أَوْ تَنَقَّصَ عَنْهَا الصَّنْعَ، وَأَمْنَعُ عَنْهُ الْمَصْنُوعَ الْعِلْمَ وَالصَّنْعَةَ وَالصَّنْعَ لِلصَّانِعِ)، مَا كَمَ مِنْ نَصِّ بِرُمَّتِهِ نَقَلْتُهُ مِنْهُ (هُنَاكَ) لَفْظًا وَتَأْتِرًا، مِنْ غَيْرِ أَدْنَى تَغْيِيرٍ وَلَا تَبْدِيلٍ، وَلَا ذِكْرٍ وَلَا تَنْبِيهِ، فَضْلًا عَنْ (هُنَا)، [فَيَكُونُ هَذَا مَصْدُورًا مِنْهُ كِتَابًا، وَالْمَصْدَرُ مِنْهُ مِنْ ذَلِكَ نُشُورًا، وَمَصْدَرًا لَهَا]، (فَلَا فَضْلَتُهُ، بَلْ بِهِ أَكْمَلْتُهُ)، وَلَا فَضْلَ لِي فِيهِ سِوَى التَّنْسِيقِ وَالْعَرْضِ، فَالْفَضْلُ كُلُّهُ لَهُ، (وَلَا يَتِمُّ كَامِلُ كَلَامِ الْمَرْءِ إِلَّا بِكَلَامِ الْغَيْرِ، فَقَوْلِي كُلُّهُ كَامِلٌ مِنْ قَوْلِ غَيْرِي)، وَمُشِيرٌ فِيهِ مِنَ الْإِشَارَاتِ بِ"الْمُودَعَةِ فِي (مُخْتَصِرِي) فِي الصَّنْعَةِ"، وَ"الْوَرَعِ (الْحَمْرَةَ، وَالْمَبْرُوكِ)، الْمَكِّيَّ وَالْبَصْرِيَّ وَالْكَسَائِيَّ وَالْحَضْرَمِيَّ، وَالْبُشْرِيَّ، وَالشَّامِيَّ وَالشَّامِيَّ وَالْوَرَعِ وَالْكَسَائِيَّ وَالْحَضْرَمِيَّ وَالْعَاشِرَ، وَالرُّشْدِ)، الْمَكِّيَّ وَالشَّامِيَّ وَالْمَدِينِيَّ وَالْحَضْرَمِيَّ، وَالشُّكْرِ)، مَدِينِيَّ وَالْمَكِّيَّ وَالْبَصْرِيَّ وَالشَّامِيَّ وَالْكَوْفِيَّ وَالْمَدِينِيَّ وَالْحَضْرَمِيَّ، وَالْعُدُولِ)، الْبَصْرِيَّ وَالْكَسَائِيَّ وَالْحَضْرَمِيَّ، وَالْقَضَاءِ)، الْمَكِّيَّ وَالْبَصْرِيَّ وَالشَّامِيَّ وَالْحَضْرَمِيَّ، وَ(نَكْرَةَ الْمَذْهَبِ)، قَدُورِي الْحَمْدِ، وَ(مُضَافِهِ)، أَيْمَنَ رُشْدِ سُؤِيدِ. وَكُلُّهَا مَصُوعُ الْإِسْمِ، وَ(مَصُوعُ فِعْلِهَا)، غَيْرَ وَاحِدٍ، وَالْقَوْمِ)، الْجُمْهُورَ، وَالْأَيْمَةَ)، أَصْحَابَ الْإِمَامَةِ الثَّلَاثَةَ، وَالشُّيُوخَ)، أَصْحَابَ الْمَشِيخَةِ الثَّلَاثَةَ، وَلَوْ لَمْ تُنْطَقْ، إِلَّا وَاحِدًا كَالشَّيْخِ الْمُضَافِ)، وَالْيَسْرِ) الدَّائِيَّ وَالشَّاطِئِيَّ، وَالْكَمَالِ) هُوَ وَالْإِمَامَ، وَالْخِطَابِ)، هُوَ أَيْضًا وَالسَّخَاوِيَّ، وَالْمُوَافِقَةَ)، الْمَرْعَشِيَّ وَالْقَدُورِيَّ، وَالْجُكْنِيَّ) الشَّيْخَ السَّلَامَ الْجُكْنِيَّ الشَّنْقِطِيَّ، وَتَجِيءُ قَبْلَ وَبَعْدَ الْحُكْمِ أَوْ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ، وَأُحْكِيهَا هِيَ وَالآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، [وَالْأَحَادِيثَ الشَّرِيفَةَ النَّبَوِيَّةَ]، وَقَدْ أُعْرِبَهَا، وَقَدْ أُضِيفُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ.

وَأُدْرِجَهَا فِي السِّيَاقِ، وَقَدْ لَا أُدْرِجُ فِيهِ، وَأَشِيرُ [بَيْنَهَا] إِلَى كُتُبِ بَعْبَارَةٍ، وَأَلْفَاظُ تَنَاطُرَهَا فِيهِ، فَبِالسِّيَاقِ تُمَيِّزُهَا.

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَعْصِمَنَا مِنَ الزَّلَلِ، وَيُوقِفَنَا فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ. وَيَلْبِسَهُ ثُوبَ الْقَبُولِ وَالرِّضَى، فَيُعْتَكِفُ عَلَيْهِ مَدَى الدَّهْرِ حَتَّى انْقِضَا.

وَأَعْتَذِرُ لِدَوِي التَّحْدِيدِ مِنْ "التَّقْصِيرِ الْوَاقِعِ الْجَدِيدِ فِي الْكِتَابِ الْفَرِيدِ عَلَى الْعِلْمِ التَّجْوِيدِ"، وَأَسْأَلُ بِلِسَانِ التَّضَرُّعِ وَالْحُشُوعِ، وَخَطَابِ التَّذَلُّلِ وَالْحُضُوعِ، أَنْ يُنْظَرَ [إِلَيْهِ] بَعَيْنِ الرِّضَا وَالصَّوَابِ، [وَيُصْلِحَ وَيُصَوِّبَ خَطِيئِي وَعَيْبِي مَنْ لَمْ يَتَعَجَّلْ، وَتَنْبَهَ عَن سِيَاقِي، وَفَهَمَ عِبَارَتِي، وَمَارَسَ أُسْلُوبِي، وَأَتَقَنَ مِنْهَجِي]، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ كَمَلُوهُ، وَمِنْ خَطَأٍ أَصْلَحُوهُ، فَقَلَّمَا يَخْلُصُ مُصَنِّفٌ مِنَ الْهَفَوَاتِ، أَوْ يَنْجُو مُؤَلِّفٌ مِنَ الْعَثَرَاتِ.

وَبِاللَّهِ تَوْفِيقِي، وَهُوَ {حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ}، (وَلَا حَوْلَ لِي وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ).

## باب

مبادئ (المذهب)، عدتها مرتبة، تُعبر عنها المقدمات كلها، وبعضها بالعامّة، وآخر بالخاصّة،  
التاريخ والإسم والموضوع والواضع والإستمداد، والمسائل والحدّ وآلة النطق والتلخيص، والتفسيّم  
والحكم والتسبئة والإنفراد، والغاية والفائدة والأئمة، والمراتب والعناوين والكتب، والفرق بينه وبين  
التسعة، والفرق بين المصطلحات، والقواعد والأصول والدراية، والنصوص والأدلة، والرواية).

**فصل:** فالتاريخ للأصل القرآن، والمنفرد القراءة والتشاة الصنع، فهي مثلثة، تصير تسعة،  
(عهد النبوة، والبكرية والعثمانية، والصحابة والتابعين وتابعي التابعين، وأيام الظهور والمعرفة  
والإتساع)، ومن خلالها استعمل القواعد، ووضعها ونيل التأليف والتعريف والإمتهاد والإبتساط  
والأخذ في الضوج، والإكتمال والوقوف والإستواء.

**فصل:** وكان مشتملاً في الصدر الأول بالقراءة تحت التلقي النبوي، إلى اتساع رقعة الدولة  
الإسلامية، واختلاط العرب بالعجم، وظاهر (مذهب) "أن المصطلح لا يظهر إلا في الواضع، موضع  
الخلاف، ولو عند (المذهب)، وهو معنوي، وأوقع (مذهب)، الظهور بمعنى الحد والتعريف، في الرابع  
الهجري، كما لم يؤلف فيه قبله، ورواية (جودوا) محتملة التصحيف، من (جرودوا)، وما عن عليّ كرم  
الله وجهه مختلف التنصيص، وقد يكون لفظياً من حيث دراية، على الرغم بأن المحل محل المعنى  
الإصطلاحية، واستعمل فيه: التحبير والتزيين والتحسين والترئيل والتقطيع في المعنى.

و(المذهب في السلف والجيل)، بمعنى يقرب، وهو و(مذهب) في أول مصنفٍ مستقلٍ  
(الخلف).

**فصل:** و(إمام) أظهر الخامس هو الحقيقي لظهور التأليف، ويقرب منه (إمامنا)، وفيه اتسع  
(الغيز)، فوضع ببغداد، وأرضع بالأندلس، وهو أندلسي نضوجاً واكتمالاً ووقوفاً، ومن قبلهم قام  
بقواعد منه (المشيخة)، وأعان المتئم (الشيوخ)، و(أذهبوا)، واستخلص منهم، ومن القراء، وخلاصة  
جهد مضافة إليها، فتجاوزوا، وتميز دراية من رواية، وفيه من الرواية، فالقراءة والصنعة مرتبطان

بِالْأَلْفَاظِ، مُخْتَلَفَانِ فِي الْمَوْضُوعِ وَالْمَنْهَجِ، وَفِيهَا مِنْ تَتْمِيمٍ، وَالْقُرَاءِ عَلَى أَصْلِ وَاصِحٍ مِنَ الصَّنْعَةِ، مِنْ قَبْلُ، وَ(الْمَذْهَبُ) أَنَّ الْإِمْتِهَادَ وَالْإِتْسَاطَ فِي (الْإِمَامِ)، فَارْتَبَطَ بِعِلْمِي هُوَ لَا، وَكَمْ مِنْ رِوَايَةٍ عَنِ (السَّلَفِ) تُعَالِجُ مَوْضُوعًا مِنَ الصَّنْعَةِ.

**فصل:** وَأُخْرَى مِنْ إِعْتِبَارِ آخَرَ، وَهِيَ النُّشُوءُ، مِنْ (الْخَلْفِ إِلَى الْإِمَامِ)، وَفِي مَعْنَاهَا (الْأَيْمَةُ أَوْ الْإِمَامَةُ)، وَالْإِتْسَاعِ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَالنُّضُوجِ مِنْهُ إِلَى الْيَوْمِ، فَانْبَرَى وَنَضَجَ وَاحْتَرَقَ [وَمُمْكِنٌ مَعَ ذَلِكَ إِضَافَةٌ مَعْلُومٌ جَدِيدٍ، أَوْ تَجْرِبَةٌ جَدِيدَةٌ] وَقَدْ كَادَتْ الْكُتُبُ فِيهِ أَنْ تُجَاوِزَ الْمِائَتَيْنِ عِدَّتُهَا، مَا بَيْنَ: مُوجِزٍ وَمُسْنَهَبٍ وَمُخْتَصِرٍ وَمُطَوَّلٍ وَمَنْشُورٍ وَمَنْظُومٍ، وَمُعْظَمُهَا مِنْ مِصْرَ وَالسُّعُودِيَّةِ وَالْعِرَاقِ وَالْهِنْدِ وَالْمَغْرِبِ، وَأَكْثَرُهَا مِنَ النَّجْدِ، وَكُلُّهَا عَلَى أُسْلُوبَاتٍ وَتَرْتِيبَاتٍ وَتَنْسِيقَاتٍ، وَمَنَاهِجٍ وَطُرُقٍ.

وَيَجِدُ فِي الْعَصْرِيَّةِ الْمُتَمَامِلِ، كَثِيرًا مِنْهَا مُجَرَّدَ تَكَرُّرٍ لَا جَدِيدَ فِيهَا، وَلَا تَغْيِيرًا، عَنِ رَغْبَةِ فِي التَّالِيفِ، وَاسْتِبْدَالِ، لَا مِنْ طَالِبٍ، بَلْ، وَحَتَّى الْمُتَخَصِّصُ.

وَالْكُتُبُ: مُتَقَدِّمَةٌ وَمُتَأَخَّرَةٌ، مَاضِيَةٌ وَحَاضِرَةٌ، مُشْرَبَةٌ وَمُجَرَّدَةٌ، نَظْمَةٌ وَمَنْشُورَةٌ، مُطَوَّلَةٌ وَمُخْتَصِرَةٌ مُوجِزَةٌ وَمُسْنَهَبَةٌ، خَاصَّةٌ وَعَامَّةٌ، مَتْنٌ وَشَرْحٌ.

فَهِيَ مَرَاتِبُ، وَأَحَقُّهَا الْأَوَائِلُ فِي كُلِّ مَرْتَبَةٍ، وَهِيَ إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ، فِي نَفْسِهَا، وَفِي أَصْحَابِهَا الثَّلَاثَةِ، سِتَّةَ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتَّ وَثَلَاثِينَ، وَمَرَاتِبُ الْمُتَقَدِّمَةِ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ مَرْتَبَةً، وَمِثْلُهَا لِكُلِّ مِنَ الْبَاقِيْنَ الْآخَرِينَ.

فَالِاسْتِحْقَاقُ مِنْ حَيْثُ الْمُرَاجَعَةُ وَالِإِحْتِجَاجُ وَالِاسْتِشْهَادُ، وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ التَّعَلُّمُ وَالتَّعْلِيمُ: فَالْتَّحْفَةُ، وَعَرَضُهُ عَلَى شَيْخٍ مُتَقِنٍ ضَابِطٍ وَإِنْ نَزَلَ سَنَدُهُ، ثُمَّ الْجَزِيرِيَّةُ يَحْفَظُهَا، فَالْتَّمْهِيدُ فَمُتَعَلِّقُ النَّشْرِ، وَمِنْ هُنَا يَخْرُصُ عَلَى عَلْوِ السَّنَدِ، وَالثَّلَاثَةُ أَحَدًا مِنْ: السَّلْسِيلِ الشَّافِي، وَالسَّمْنُونِيَّةِ وَالْبَرْمَاقِي، ثُمَّ بَعْدَهَا الْمُتَقَدِّمَةُ مِنْ: (إِمَامِ الْخَلْفِ وَعَدَلِ الْجِيلِ وَإِمَامِكَ الْغَيْرِ)، وَابْنِ الْبَنَاءِ وَالْهَمْدَانِي، ثُمَّ الْمُتَأَخَّرَةُ (غَيْرِ)، ثُمَّ الْحَدِيثِيَّةُ، (مَذْهَبِ)، ثُمَّ الْوُفُوفَ الْأَشْمُونِي فَالدَّوَسَرِي.

هذا: ثم الترتيب بالمدرسيّة، فواحدًا من إثنان عبد الله العبيد، وقواعد عبد العزيز، وبرهان الفمحاوي، ثم واحدًا من تجويد نخبه، وغاية عطية، وتيسير أحمد، ثم واحدًا من هداية المرصفي، وفن أحمد.

**فصل:** ويُعتبر ويُلاحظ في التأليف: عنوانه، واسم المؤلف، وما قال في الكتاب عن الكتاب غيره وصاحبه، تفریطاً أو تقدماً، وانتهاج أسلوبه، وتحذنه أو عدم تحذنه، في الكتاب عن منهج محدّد لتتابع الموضوعات، واتّضح منهج محدّد لتتابع الأساسيّة منها في الكتاب، أو عدم الإيضاح، وبناءه على سابق، أو عدم ذلك، وافتقاره إلى موضوع من الأساسيّة فيه، وعدم الافتقار، ووقوفه فيه أو في غيره على مصادره، وذكر مشروطاته أو مصطلحاته فيه أو في غيره، ولو في مواضع منه يصرح بها، ما يكفي به مصدرًا، أم لم يصرح، أو عدم الذكر ألبتة، وما هو أقرب إلى الشرح للمصادر، من كونه متناً مستقلاً، وابتدائه ترتيبه، وذكر ما فيه من التركيبات، تعديداً وتحديداً، ومجئ الموضوعات ترتيبها على أساس منطقي واضح، أو أوضح أو غير واضح، أو على غيره، وما ليس من صلب العلم، وما غلب عليه ذلك، وما لم يغلب، وجمعه عدداً من الملاحظ حولّه، والتحذير في النطق، أو الإنحراف، في الأداء، أو قدّم أو آخر.

فأركان الصّحة: استيفاء الأساسيّة، وترتيبها على أساس منطقيّ مطلقاً، والتحدّث عن منهج محدّد للتتابع، وعدم ما ليس من الصّلب، والوقوف على المصادر، فهي خمسة، تكمل بالتحذيرات الأولى من الملاحظات.

**فصل:** فالكتاب مقدّمه، ثمّ مدخلاً للبحث، وقليلة بالمحتوى، وتشتمل تعريفاً بالبحث، وما يُثير من المشكّلات، ودافعتُه لإختياره، وما يرمي الوصول إليها، وما واجه في إعداده من الصّعوبات، ومنهجِه في الدّراسة، وهي آخر ما يكتبه، وأول ما يقرؤه قارئه، وتتزامن مع الخاتمة، فهي أداة تعريف به، ولن يكون، حتى يكون المعرف قائماً مكتملاً، فمتن محتوي، وجزء جوهريّ فيه، يكون مُحكماً متسلسلاً متوازناً متفقاً، مع ما إلى الموضوع وما إلى إثباته أو اكتشافه، يتم توزيعه على



وَمِنْ جُزْءِ "العَجْر" وَهُوَ ثَلَاثَةٌ، فَ"فِي" يَقْتَضِي اسْتِغْرَافَهُ فِي جَمِيعِهِ، وَ"مِنْ" التَّبْعِيضُ، أَوْ الْبَدَاءَةُ، لَا سِيَّمَا أَصْدَرَ بِاللَّفْظِ، وَ"إِلَى" الْإِيصَالُ، الَّتِي لَا تَجُوزُ، بِخِلَافِ الْأَوَّلَيْنِ، فَيَسْتَعْمَلُ "فِي" مَنْ فِي الْجَمِيعِ، وَ"مِنْ" مَنْ فِي الْبَعْضِ، لَمْ يَذْكَرْ الْمَسَائِلُ، وَإِلَّا، فَ"فِي" حَتْمًا، وَيَجُوزُ اسْتِعْمَالُ "إِلَى" فِي مَا اقْتَضَى، وَالْأُولَى عَدَمُ الْإِضَافَةِ بَيْنَ الْمُصْطَلَحِ وَمَا غَيْرَ الْعِلْمِ، وَذَكَرُ الْأَعْمَ أَعْنَى عَنِ الْأَخْصِ.

وَيَجُوزُ الْأَحْكَامُ أَوْ الْإِحْكَامُ فِي الْعُنُوانِ، مِنْ حَيْثُ الْعِلْمُ مَسَائِلُ، وَالْمَسَائِلُ أَحْكَامُ، خِلَافُ الْحُكْمِ اللَّفْظِ، فَهُوَ مَبْدَأٌ مِنَ الْمَبَادِي، وَمُقَدَّمَةٌ مِنْ مُقَدَّمَاتِهِ.

**فصل:** فالإِسْمُ يُوَاطِئُ مُسَمَّاهُ الْمُقَدَّمِ، وَهُوَ الْمُؤَخَّرُ، فَيُنَاسِبُهُ أُسْلُوبًا وَمَوْضُوعًا، فَيَتَصَوَّرُ الْمُقَدَّمُ تَصَوُّرًا دَقِيقًا، ثُمَّ يَخْتَارُ الْمُؤَخَّرَ عَلَى الْكَمَالِ، إِذْ هُوَ أَوَّلُ لَمَحَةٍ لِلْمُقَدَّمِ، وَإِلَّا يُتِمُّ ثُمَّ لِيَرْجِعَ فَيَخْتَارُ.

**فصل:** وَالْمَرَاحِلُ التَّسْعُ مِنْ حَيْثُ إِعْتِبَارِ أَثَلَاثًا، مَرَحَلَةُ التَّلْقِي الشَّفْهِ قَبْلَ التَّدْوِينِ، مِنْ النُّبُوَّةِ إِلَى أُمَّهَاتِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْقِرَاءَاتِ فِي الثَّانِي الْهَجْرِي، وَمَرَحَلَةُ تَدْوِينِ التَّلَاوَةِ فِي الْأُمَّهَاتِ إِلَى أَوَّلِ أُمَّهَاتِ الصَّنْعَةِ، وَالْمَرَحَلَةُ الْخَاصَّةُ بِالصَّنْعَةِ، إِلَى الْيَوْمِ.

**فصل:** وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ فِي صَنَعَتِنَا هَذَا، مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا وَلَيْسَتْ مِنْ تَخْصُّصَاتِهِ، فَ"كُلُّ عِلْمٍ يُؤَخَّذُ عَنْ أَهْلِهِ"، وَلَا لِطَالِبٍ أَنْ يَأْخُذَ الصَّنْعَةَ إِلَّا عَنِ الَّذِينَ عَرَفُوا بِهِ، وَقَضُوا الْأَعْمَارَ فِي تَحْرِيرِ مَسَائِلِهِ، وَحَلِّ إشْكَالَاتِهِ، وَالتَّصْنِيفِ فِيهِ وَتَعْلِيمِهِ. وَ"الْإِحْتِجَاجُ فِي كُلِّ فَنٍّ بِكَلَامِ أَهْلِهِ"، وَ(مَنْ تَكَلَّمَ فِي غَيْرِ فَنِّهِ أَتَى بِالْعَجَائِبِ)، وَ(مَنْ آفَاتِ الْعِلْمِ أَخَذَهُ عَنْ غَيْرِ أَهْلِهِ)، وَ(إِنَّ الَّذِي يُفْتِي النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْتَفْتُونَهُ لَمَجْنُونٌ). (وَمَهْمَا تَكَلَّمَ الْمَرْءُ فِي غَيْرِ فَنِّهِ، فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ بِالْعَجَائِبِ)، (فَالْحَوْضُ فِيمَا لَا يُحْسِنُهُ الْمَرْءُ مَهْلِكَةٌ!).

**فصل:** وَالْإِسْمُ "عِلْمُ التَّجْوِيدِ" وَالْمُسَمَّى "الْمَسَائِلُ" وَفِي مَعْنَى الْبَابِ: "عِلْمُ الْأَدَاءِ وَعِلْمُ التَّلَاوَةِ وَعِلْمُ وَصْفِ الْقِرَاءَةِ وَعِلْمُ التَّلْقِينِ وَعِلْمُ الْإِتْقَانِ وَعِلْمُ التَّلْقِي".

وَوَاضِعُهُ بِاعْتِبَارَاتٍ، وَ(الْمَذْهَبُ) عَنِ خَوْفٍ مِنْ تَحْرِيفٍ وَتَغْيِيرٍ، عَلَى الْكَلِمَاتِ، لِتَوْسِعِ الرَّقْعَةَ وَدُخُولِ الْغَيْرِ.

وَمَوْضُوعُهُ الْقُرْآنُ وَحَدَهُ، وَهُوَ فِي مَعْنَى الْأَرْكَانِ الثَّلَاثَةِ: مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوٍ، وَيَحْوِي الرِّسْمَ الْعُثْمَانِيَّ وَلَوْ اِحْتِمَالًا، وَصَحَّ إِسْنَادًا، وَلَوْ مِنْ غَيْرِ (الْعَشْرُ) مُطْلَقًا، وَيَسْتَمِدُّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِي التَّابِعِينَ، وَهُوَ ضَرُورَةٌ فِي جَمِيعِ الصَّنَعَةِ، عَنْ شَيْخِ عَارِفٍ مُتَقِنٍ ضَابِطٍ مُتَّصِلِ السَّنَدِ الصَّحِيحِ، يَسْمَعُ مِنْهُ أَوْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَالْجَمْعُ الْأَوَّلَى، خِلَافُ (غَيْرٍ أَوْ الْمُوَافَقَةِ) اِكْتِسَابَهُ وَوَقَفَ عَلَيْهِ بِالتَّأَمُّلِ، فِي التُّرَاثِ، فَأَفْسَدَ، إِذْ مِنْهُ مَا لَا يَحْكُمُهُ وَلَا يَضْبُطُهُ وَلَا يُجَوِّدُهُ غَيْرُ الْمُشَافَهَةِ وَالتَّوْقِيفِ، وَغَيْرُ السَّمَاعِ وَالتَّلْقِينِ، وَغَيْرُ الْأَخْذِ مِنَ الْمَشَايخِ.

وَالْوُقُوفُ بِذَلِكَ فِيهَا، عَنْ وَرَاءِ ذَلِكَ جَمِيعًا. فَمَنْ أَفْتَى فِي الْعِلْمِ وَأَغْلَطَ شَيْخَهُ وَخَالَفَ، بِأَنَّ "أَنَّ الْبَحْثَ يُؤَدِّي إِلَيْهِ"، فَقَدْ حَزَّ فِي النَّفْسِ، "وَقَدْ يَنْطَبِقُ الْقَوْلُ عَلَى (مَذْهَبِهِ) مِنْ وَجْهَةٍ". فَالْمَكْتُوبُ مَيِّتٌ أَصَمُّ أَبْكَمٌ، وَالْمُتَّصِلُ الْحَيُّ الْمَسْمُوعُ النَّاطِقُ.

**فصل:** الْمَسَائِلُ مِنْ مَسْأَلَةٍ، وَهِيَ قَضِيَّةٌ كَلْبِيَّةٌ اخْتَصَمُوا بِهَا الْقُرَاءُ اجْتِمَاعًا أَوْ اخْتِلَافًا، وَإِلَى جُزْئِيَّةٍ عَلَيْهَا أَهْلُ الْأَدَاءِ اتِّفَاقًا وَاخْتِلَافًا، كـ((وَلَنْسَفَعًا، وَتَمُودًا كَفَرُوا)) وَكُلِّ أَلْفٍ عَنْ بَاءٍ يَمِيلُهَا (التَّلْمُذُ) وَوَرَشٌ بِخُلْفٍ، وَأَوْجُهُ الْعَارِضُ لِلسُّكُونِ، أَوْ الْكَلْبِيَّةُ، كَالْمَخَارِجِ وَالصِّفَاتِ الدَّائِيَّةِ اللَّازِمَةِ، وَالْجُزْئِيَّةُ، كَالْعَارِضَةِ.

**فصل:** التَّعْرِيفُ أَظْهَرُ مِنَ الْمَعْرِفِ الَّذِي بِمَنْزِلَةِ الْبَيَانِ مِنَ الْمُبَيِّنِ، وَهُوَ تَحْدِيدُ مَا هِيَ (الشَّيْءُ) الْمَعْرِفِ، وَعَلَى مَا يُحَقِّقُ الْمَقْصُودَ مِنْهُ، وَالْمَاهِيَّةُ بِحَسَبِهَا سَعَةٌ وَعُمُقًا وَالتَّبَاسًا وَتَدَاخُلًا، فَيَجُوزُ وَلَوْ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ مُفْرَدٍ، وَجُمْلَةً، يَكُونُ حَدًّا جَامِعًا مَانِعًا.

وَاحِدٌ أَوَّلُ الْعِلْمِ دِرَاسَةٌ وَبَحْثًا لَا وَضْعًا، فَبِالْإِيجَازِ وَالِإِضْمَارِ الْمُمْكِنِ، وَالِإِطْنَابِ الْمُضْطَرِّ إِلَيْهِ، وَيَكُونُ أَوْضَحَ وَأَظْهَرَ، وَجَامِعًا لِأَفْرَادِهِ مَا هُوَ الطَّرْدُ، وَمَانِعًا لَا يَلْتَبِسُ بِأَفْرَادِ غَيْرِهِ، وَقَابِلًا لِلِإِنْعَاسِ، تَصْلُحُ الْمَسَاوَاةُ بَيْنَهُمَا، وَلَا فِي الدَّوْرِ وَالتَّسْلُسِ، وَلَا بِذِكْرِ الْأَحْكَامِ، وَلَا بِالْجَمْعِ بَيْنَ التَّقْيِصِينَ،

وَيَتَنَاوَلُ الْمَاهِيَةَ لَا الْأَعْرَاضَ، وَبِخُلُوهِ مِنَ الْأَخْطَاءِ اللَّفْظِيَّةِ، وَمِنْ مَجَازِ دُونَ قَرِينَةٍ تَدُلُّ عَلَى الْمُرَادِ، وَمُشْتَرِكِ دُونَ قَرِينَةٍ تَدُلُّ عَلَى مُرَادِهِ، وَالْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ، وَيَكُونُ إِجَابِيًّا، إِلَّا إِذَا تَعَدَّرَ، فَبِصُورَةٍ عَدَمِيَّةٍ.

**فصل:** وَتَعْرِيفُ الْعِلْمِ الْإِصْطِلَاحُ: هُوَ (الْعِلْمُ فِي إِعْطَاءِ حُرُوفِ الْقُرْآنِ حَقَّهَا وَمُسْتَحَقَّهَا).

**فصل:** وَحَرْفُنَا: صَوْتٌ مِنْ نَفْسٍ مِنْ هَوَاءٍ مِنْ تَمَّوْجٍ، أَوْ زَفِيرٍ مِنْ تَصَادُمٍ أَوْ تَبَاعُدِ جِسْمَيْنِ، قَرَعًا أَوْ قَلْعًا، مِنَ الرَّتَّةِ، فَالْنَفْسُ لَمْ يُسْمَعْ، وَالصَّوْتُ الْمَسْمُوعُ، بِالتَّمَّوْجِ مِنَ التَّصَادُمِ أَوْ التَّبَاعُدِ، فَالْسَّاكِنُ بِالتَّصَادُمِ، وَالْمَتَحَرِّكُ بِالتَّبَاعُدِ، وَيَكُونُ الصَّوْتُ حَرْفًا إِنْ اعْتَمَدَ عَلَى حَيْرٍ، تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا، وَالْحُرُوفُ ثَمْنِيَّةٌ وَعِشْرُونَ حَرْفًا، الْمَشْهُورَةُ، أَوْ التَّسْعَةُ.

وَحَقُّهُ: الصِّفَاتُ الدَّائِيَّةُ اللَّازِمَةُ، وَالْمَخْرَجُ الْمُحَقَّقُ، وَالْحَرْفُ الْأَصْلِيُّ وَالْمُفْرَدُ عَلَى الْحِدَّةِ، وَالْمَخْرَجُ وَالصِّفَاتُ، وَالْعَمَلُ وَالْعَيْنِيُّ وَالتَّلْقِيُّ، وَالْجَمْعُ وَالشَّرْعِيُّ، وَالْمُشْتَرِكُ مَعْرِفَتِهِ فِي اللَّحْنِ، وَالْمَرْتَبَةُ الْعَالِيَةُ عَلَى كُلِّ، وَالتَّرْتِيلُ وَالتَّحْقِيقُ.

وَالْمُسْتَحَقُّ: الْمُنْشَأُ عَنِ الصِّفَاتِ، وَبُلُوغُ الْعَايَةِ وَالنِّهَايَةِ فِي الْإِتْقَانِ وَالتَّحْسِينِ وَالْإِدْمَانِ، وَالْقَلْقَلَةُ مِنَ الْبَابِ، وَالْمُقَدَّرُ، وَالْفَرَعِيُّ وَالْمُرَكَّبُ وَالْعَمَلُ الْمَعْمُولُ، وَالْكَفَائِيُّ وَالرِّيَاضَةُ وَالتَّكْرَارُ، وَالْمُخْتَصُّ مَعْرِفَتِهِ بِالْمَهْرَةِ، وَالْمَرْتَبَةُ الْمُجِيزُ لِكُلِّ، وَالتَّدْوِيرُ وَالْحُدْرُ.

**فصل:** وَآلَةُ النُّطْقِ الرَّتَانِ وَالْقَصْبَةُ الْهَوَائِيَّةُ وَالْحِجَابُ الْحَاجِزُ، وَالْحَنْجَرَةُ وَالْغَضَارِيُّفُ الْحَنْجَرِيَّةُ وَالْغَضْرُوفُ الْحَلْقِيُّ، وَالْغَضْرُوفُ الدَّوْرَقِيُّ، وَالْغَضْرُوفَانِ الْهَرَمِيَّانِ وَالْوَتْرَانِ الصَّوْتِيَّانِ، وَتَجْوِيفُ الْحَلْقِ أَوْ الْبَلْعُومِ، وَحَنْجَرِيٌّ وَفَمَوِيٌّ وَأَنْفِيٌّ، وَالْحَنْكُ الْأَعْلَى وَاللِّهَاءُ وَاللِّسَانُ وَالْأَسْنَانُ وَالشَّفَتَانِ.

**فصل:** وَيُلَخَّصُ بِالْمَخَارِجِ وَالصِّفَاتِ وَالْمُتَجَدِّدِ، وَالرِّيَاضَةَ مَعَ التَّكْرَارِ. وَيَنْقَسِمُ إِلَى مَبْدَأٍ، وَفَرْعٍ، وَأَصْلٍ غَيْرِ مُرَادِفٍ لِلْقَوَاعِدِ.

**فصل:** وَتَعَلَّمَهُ فَرَضٌ، كِفَايَةً، وَعَيْنًا، إِلَى الْأُمَّةِ، وَالطَّلَبَةِ، وَهَلْ وَتَطْبِيقُهُ عَيْنًا عَلَى مُفْتَدِرٍ، وَعَلَيْهِ (إِمَامُكُمْ).

ثُمَّ وَهَلِ التَّطْبِيقُ، فَرَضٌ أَمْ وَاجِبٌ، أَوْ الْوُجُوبُ مُرَادِفٌ لِلْفَرْضِ، فَعَلَيْهِ، الْوَاجِبُ إِلَى شَرْعِيٍّ وَصُنَاعِيٍّ. وَهَلِ [هُوَ] شَرْعِيٌّ أَمْ صُنَاعِيٌّ.

وَإِذَا كَانَ شَرْعِيًّا، فَهَلِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَمَا عَلَيْهِ الْمُتَقَدِّمُونَ (الإمامة) الطَّبْلَاوِي، أَمْ فِي مَا يَلْزَمُهُ فِي الْمُفْتَرِضَاتِ، أَمْ الْمُطْلَقُ حَسَبَ الْوُسْعِ وَالْقُدْرَةِ، أَمْ شَرْعِيٌّ مَا يَصُونُ اللَّحْنَ الْجَلِيَّ وَالْأَجْلِيَّ، كَتَبْدِيلِ حَرْفٍ أَوْ حَرْكَةٍ بِحَرْفٍ أَوْ بِحَرْكَةٍ، فَجَلِيٌّ يَخْلُ بِالْعُرْفِ وَلَمْ يَتَغَيَّرِ الْمَعْنَى، وَإِلَّا فَأَجْلَاهُ، وَصُنَاعِيٌّ الْحَقْفِيُّ دُونَ الْجَلِيِّ فِي الصِّفَاتِ، لَمْ يُؤَدِّ إِلَى التَّبْدِيلِ، وَالْأَخْفَى دُونَهُ، فِي كَتَاكِرِ الرَّاءَاتِ، يَعْرِفُهُ الْمُهْرَةُ مِنَ الْقَرَاءِ، الْمُتَأَخَّرُونَ، وَهُوَ الْحَقُّ، وَإِنْ خَاضَ فِيهِ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْفَنِّ.

**فصل:** وَمَنْزِلَتُهُ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَمِنْ عُلُومِ مَقَاصِدِ، يَتَّصِلُ بِالْعَمَلِ، وَيَنْفَرِدُ عَنِ الْقِرَاءَةِ. وَغَايَتُهُ صَوْنُ اللَّسَانِ عَنِ الْخَطِّ اللَّحْنِ الْمَيْلِ عَنِ الصَّوَابِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ.

وَفَائِدَتُهُ الْفَوْزُ بِسَعَادَةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمِنْ الْأَيْمَةِ، (الْأَيْمَةُ وَالْعَيْرُ وَمَتْمُ الْبَيْسِ وَالْحِطَابِ).  
وَالْإِمَامِيَّةُ: مَرَاتِبٌ.

مَرْتَبَةُ آدَاءِ: لِقَارِيٍّ مُجَوِّدٍ مُتَّصِلٍ السَّنَدِ الْمُتَلَقِّي، يُصَنِّفُ فِي مَا لَهُ. وَمَرْتَبَةُ إِنْقَادٍ: لِمُعْتَبِرٍ أَعْلَمَ بِالْمَذَاهِبِ، لَيْسَ لَهُ مِنَ الرَّأْيِ، وَقَدْ يُصَنِّفُ. وَمَرْتَبَةُ تَلْخِيصٍ وَاجْتِهَادٍ وَرَأْيٍ: لِرُكْنٍ حُجَّةٌ لَهُ الْإِطْلَاقُ، وَيُقَلِّدَانِهِ فِيهَا، أَوْ لَاهُمَا بِذَلِكَ الْأَوَّلُ، لَا هُوَ بِالثَّانِي، وَلَا بِنَظِيرِهِ كَالثَّانِي بِهِ، وَلَيْسَ لِلثَّلَاثِ بِالنَّظِيرِ إِلَّا الْمَوْافَقَةُ.

وَكُلُّ الثَّلَاثَةِ يَصِلُ مَرْتَبَتُهُ بَعْدَ الْوُصُولِ إِلَى الْأَصْلِ الثَّلَاثِ مِنْ أَقْسَامِ الْعِلْمِ، وَالْحُصُولِ عَلَيْهِ دِقَّةً وَضَبْطًا.

**فصل:** وَأَوْجُهُ الصَّنَعَةُ فِي أَهْلِهَا: بَيْنَ مُخْتَبِرٍ وَوَاجِدٍ، وَمُحَقِّقٍ وَمُدَقِّقٍ، وَبَيْنَ حَاصِلٍ وَوَاصِلٍ، فَهِيَ:  
"وَحَدَّ فَجْرٌ"

فَالنَّاقِدُ السَّلِيمُ، ثُمَّ الْمُدْرِكُ الصَّادِقُ، ثُمَّ الْمُرَجِّحُ الهَادِقُ، ثُمَّ الْمُتَابِعُ الرَّاصِدُ، ثُمَّ الْآخِذُ الْوَاتِقُ،  
ثُمَّ الرَّاسِخُ الْمُعْتَرِفُ.

وَالْأَعْلَى قَدْ يُخَالِفُ أَدْنَاهُ، لَا الْعَكْسُ، إِلَّا أَنْ تُوْجِدَا مَعْنَى، وَلَا قَوْلَ فِي الْعِلْمِ لِمَنْ دُونَ الْأَوْجِهَةِ،  
وَلَا رَأْيَ فِيهِ لِلْمُخْتَبِرِ.

**فصل:** وَيُقْرَأُ بِرَفْعِ الصَّوْتِ وَخَفْضِهِ، بِالتَّحْقِيقِ وَالتَّرْتِيلِ وَالحَدْرِ وَالتَّدْوِيرِ، وَمُصْطَلَحِ عُنْوَانِ  
الْبَابِ، أَكْثَرَ خِلَافُهُ لَفْطِيٍّ. وَأَدْنَى الْبَابِ الزَّمْرَةُ، وَلَوْ عِنْدَ الزَّائِدِ عَلَى التَّسْلِيمِ الْجَدَلِيِّ.

وَهَلْ خَمْسٌ فَالْعِدَّةُ، وَالْإِحْتِمَالُ وَاسِعٌ، أَمْ أَرْبَعٌ بِإِسْقَاطِ التَّدْوِيرِ أَوْ التَّحْقِيقِ، أَوْ التَّرْتِيلِ لَا  
الحَدْرَ، إِذْ لَا تَدْوِيرَ مِنْ غَيْرِهِ، أَمْ ثَلَاثٌ بِإِسْقَاطِ الحَدْرَيْنِ، أَوْ التَّحْقِيقِ وَالتَّدْوِيرِ، أَوْ بِإِسْقَاطِهِ هُوَ  
وَالتَّرْتِيلِ، أَوْ التَّحْقِيقِ وَالحَدْرِ، أَوْ بِإِسْقَاطِهِ هُوَ وَالتَّرْتِيلِ، فَلَا تَدْوِيرَ مِنْ غَيْرِ حَدْرٍ، "إِحْتِمَالَاتٌ"، وَقَدْ  
لَا يُرَاعِي أَحَدٌ بِمَرْتَبَةٍ وَبُرَادِفٍ بَيْنَ مَرْتَبَتَيْنِ، فَلَا يَعْتَبِرُ أُخْرَى مَرْتَبَةً، أَوْ يَتَفَرَّغُ مَرْتَبَةً مِنْ أُخْرَى،  
وَمُسْتَحْدِمٌ مَرْتَبَةً وَمُرِيدٌ بِأُخْرَى. وَأَفْضَلُهَا التَّحْقِيقُ ثُمَّ التَّرْتِيلُ ثُمَّ التَّدْوِيرُ ثُمَّ الحَدْرُ.

**فصل:** وَلَيْسَ مِنَ الْبَابِ التَّرْقِيسُ الْقِرَاءَةُ بِتَرْقِيسِ الصَّوْتِ، وَلَا التَّحْرِيضُ بِتَحْرِيضِهِ، وَلَا التَّرْعِيدُ  
بِتَرْعِيدِهِ، وَلَا التَّخْرِيفُ قِرَاءَةُ الْبَعْضِ، بَعْضَ الْكَلِمَةِ، وَالْآخِرُ بَعْضُهَا الْآخِرَ. وَهَلْ وَلَا التَّطْرِيبُ التَّغْيِي  
وَالْقِرَاءَةُ بِالْأَلْحَانِ الْمُطْرَبَةِ الْمُرْجَعَةِ، فَمَكْرُوهٌ، إِلَيْهِ أَنْسُ وَمَالِكٌ وَسَعِيدُ بْنُ مُسَيْبٍ وَابْنُ جُبَيْرٍ وَالْقَاسِمُ  
وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَابْنُ سِيرِينَ وَالنَّخَعِيُّ وَابْنُ حَنْبَلٍ وَالْقُرْطَبِيُّ وَأَبُو زَهْرَةَ، أَنْ قَدْ يُؤَدِّي إِلَى هَمْزٍ أَوْ مَدٍّ  
مَا لَيْسَ بِمَهْمُوزٍ أَوْ مَمْدُودٍ، أَوْ تَرْجِيعِ الْأَلْفِ الْوَاحِدِ، أَوْ الْوَاوِ أَوْ الْيَاءِ أَلْفَاتٍ أَوْ وَاوَاتٍ أَوْ يَاءَاتٍ،  
وَأَنْ بِنِثْلَانِ، وَاسْتِدْلَالٍ رُدَّتْ لِصُغْفٍ، أَمْ لَا، فَجَائِزٌ، إِلَيْهِ عُمَرُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ وَعَطَاءُ  
بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ، وَأَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيُّ وَابْنُ مَبَارَكٍ، وَالتَّنْضُرُ وَالتَّطْرِبِيُّ وَابْنُ بَطَّالٍ، وَابْنُ الْعَرَبِيِّ وَابْنُ قَيْمٍ  
الْجَوْزِيَّةُ، إِذَا لَمْ يُؤَدِّ إِلَى الْخُرُوجِ عَنِ الْأَصُولِ، وَأَنْ (لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ لَشَيْءٍ مَا أَدْنَى لِنَبِيِّ أَنْ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ)  
أُخْتَلَفَ فِي الْإِصْطِلَاحِ، بَيْنَ التَّطْرِبِ وَالْإِسْتِعْنَاءِ الْمَرْدُودِ، وَمَا الْأَوْلَى الْإِعْتِدَادُ بِهِمَا مَعًا، عَلَى التَّسْلِيمِ  
بِقَبُولِهِ، وَإِلَّا، فَبِ (مَا أَدْنَى اللَّهُ لَشَيْءٍ مَا أَدْنَى لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ)، وَكَثِيرَةٌ، خِلَافٌ.

ثُمَّ وَهَلْ الْجَائِزُ مَا اقْتَضَتْهُ وَسَمَحَتْ بِهِ الطَّبِيعَةُ، مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ، وَلَا تَعَسُفٍ وَلَا تَمَرِّينٍ وَلَا تَعَلُّمٍ، وَهُوَ الظَّاهِرُ، أَمْ وَإِنْ لَمْ، مَهْمَا لَمْ يُجَاوِزْ، وَقَدْ يَحْتَمِلُ وَيُقْضَى بِهِ لـ (لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَسْمَعُ لِحَبْرَتِهِ لَكَ تَخْبِيرًا....)، إِحْتِمَالٌ. أَمْ وَلَوْ لَمْ يُجَاوِزْ، تَفْصِيلٌ.

**فصل:** وَلَيْسَ مِنْهُ أَيْضًا: "الْإِنْبَارُ بِالْأَلِفِ، وَلَا الإِطْبَاقُ بِالْبَاءِ، وَلَا الْجَهْرُ بِالتَّاءِ، وَلَا الشَّرْثَةُ بِالتَّاءِ، وَلَا الْجُرْجَرَةُ بِالْجِيمِ، وَلَا النَّحْنَحَةُ بِالحَاءِ، وَلَا الإِنُوحَاخُ بِالحَاءِ، وَلَا الإِرْحَاءُ بِالدَّالِ، وَلَا الإِهْمَاسُ بِالدَّالِ، وَلَا الهَرْهَرَةُ بِالرَّاءِ، وَلَا الإِنْرَازُ بِالرَّايِ، وَلَا النَّسْنَسَةُ بِالسِّينِ، وَلَا النَّشْنَشَةُ بِالشِّينِ، وَلَا النَّصْنَصَةُ بِالصَّادِ، وَلَا الإِعْضَاضُ بِالصَّادِ، وَلَا الإِحْطَاطُ بِالطَّاءِ، وَلَا المَيْلُ بِالطَّاءِ، وَلَا العِنَعَةُ بِالعَيْنِ، وَلَا الغَرْغَرَةُ بِالعَيْنِ، وَلَا الإِنُوفَافُ بِالفَاءِ، وَلَا التَّفْلُقُلُ بِالقَافِ، وَلَا الكَلْكَلَةُ بِالكَافِ، وَلَا الإِغْلَاطُ بِاللَّامِ، إِلا فِي حُكْمِهِ، وَلَا الزَّمْزَمَةُ بِالمِيمِ، وَلَا الإِنْتَانُ بِالنُّونِ، وَلَا التَّفْلُجُ بِالْوَاوِ، وَلَا التَّهْوُوعُ بِهَاءِ، وَلَا التَّلَاشِي بِالياءِ، وَلَا التَّلِيينُ بِهَمْزٍ.

**فصل:** وَلَا أَيْضًا: اللَّكْنَةُ وَلَا الحُكْلَةُ كِلَاهُمَا عُقْدَةٌ وَعُجْمَةٌ فِي اللِّسَانِ وَالكَلَامِ، وَلَا الحُبْسَةُ وَلَا الرِّثْلَةُ كِلَاهُمَا عُقْدَةٌ وَعُجْلَةٌ فِيهِمَا، وَلَا اللَّثْغَةُ إِبْدَالُ الرَّاءِ بِهَاءٍ أَوْ إِبْدَالُ حَرْفٍ بِحَرْفٍ، وَلَا اهْتِهَتْهُ وَلَا التَّهْتَهُ كِلَاهُمَا حِكَايَةُ التَّوَاءِ اللِّسَانِ عِنْدَ الكَلَامِ، وَلَا الأَفَافَةُ التَّرْدُدُ فِي الفَاءِ، وَلَا التَّعْتَعَةُ حِكَايَةُ صَوْتِ العِيِّ وَاللَّكْنِ، وَلَا اللَّجْلَجَلَةُ عِيٌّ فِي النُّطْقِ، وَإِذْخَالُ بَعْضِ الكَلَامِ عَلَى بَعْضٍ، وَلَا الحُنْحُنَةُ يُكَلِّمُ بِالحَاءِ مِنَ الأنْفِ أَوْ لَا يَبِينُ لِلسَّمَاعِ كَلَامًا أَنْ مِنْ خَيْشُومٍ، وَلَا المَقْمَقَةُ التَّكَلُّمُ مِنْ أَفْصَى الحَلْقِ، وَلَا التَّمْتَمَةُ التَّرْدُدُ فِي التَّاءِ، وَلَا اللَّفْفُ عَجْلَةٌ وَانْعِقَادٌ فِي اللِّسَانِ، وَلَا اللَّيْغُ لَا يَفْصَحُ بِالكَلَامِ، وَلَا الأَفْهَاهَةُ وَلَا الحَصْرُ كِلَاهُمَا سَوَاءٌ العِيُّ، وَلَا الكَشْكَشَةُ إِبْدَالُ الشِّينِ مِنْ كَافِ الحِطَابِ المُؤَنَّثِ فِي تَمِيمٍ أَوْ فِي بَكْرٍ، وَلَا الكَسْكَسَةُ إِبْدَالُ السِّينِ مِنْهَا فِي بَكْرٍ، وَلَا التَّلْتَلَةُ كَسْرُ أَوَائِلِ أَفْعَالٍ تَعْلَمُونَ فِي بَهْرَاءِ، وَلَا الكَنْكَتَةُ إِبْدَالُ تَاءِ الحِطَابِ كَافًا، وَلَا اللَّخْلَخَانِيَّةُ تَعْرُضُ بِحَذْفِ أَلِفِ (مَا) مِنْ "مَا شَاءَ اللهُ" فِي الشَّحْرِ وَعُمَانَ، وَلَا الطَّمْطَمَانِيَّةُ فِي حُمَيْرٍ بِإِبْدَالِ البَاءِ مِيمًا، وَلَا العِنَعَةُ فِي تَمِيمٍ أَوْ قَضَاعَةَ بِإِبْدَالِ هَمْزٍ عَيْنًا، وَلَا الشَّرْثَةُ وَلَا المَهْدَرَةُ وَلَا المُشَدَّقَةُ إِمْلَاءُ الشَّدَقِينَ بِالكَلَامِ، وَلَا المُفِيهَقَةُ العِتَاقَةُ بِالتَّوَسُّعِ فِي الكَلَامِ يَغُصُّ بِهِ الفَمُّ.

**فصل:** وَصِفَةُ (السَّبْعَةِ فِي السَّبْعِ)، وَمَا لَا يَخْرُجُ عَنْهُ تَمَمَةٌ (العَشْرَةَ فِي العَشْرِ): فَ(مَدْيِي) سَلْسَلَةٌ مِنْ غَيْرِ تَشْدِيدٍ وَلَا تَرْسُلٍ، وَ(الْمَكِّي) مَجْهُورَةٌ، وَ(الْكُوفِي) مُتْرَسَلَةٌ جَرِيشَةٌ مُرْتَلَةٌ، وَ(الْوَرَع) أَفْسَدَهَا أَكْثَرُهُمْ أَصْنَعُوهَا مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ أَمْرٍ فَإِنَّهَا مُحَقَّقَةٌ وَمُدَقَّقَةٌ، مِنْ غَيْرِ إِخْرَاجٍ، وَ(الْكِسَائِي) بَيِّنَةٌ مُعْتَدَلَةٌ، وَ(الشَّامِي) كَادَ أَنْ يَكُونَ (الْوَرَع)، وَ(البَصْرِي) مُتَوَسِّطَةٌ وَمُنْدَاوِرَةٌ، وَمُتْرَسَلَةٌ وَمُتَخَفَّفَةٌ إِلَيْهِ (السَّلْفُ). وَنُدِبَ تَحْسِينُ الصَّوْتِ بِهَا، لِ(حَبْرَتِهَا لَكَ تَحْيِيرًا).

**فصل:** وَهَلْ الْجَوَازُ الْقِرَاءَةُ بِالْمَقَامَاتِ الْمَوْسِيقِيَّةِ السَّلْمِ الْمَوْسِيقِي، وَمَا دَرَجَاتُ مُتَتَالِيَةِ بِحُرُوفِ مُعَيَّنَةٍ، تَنْتُجُ نَعْمَةً مُعَيَّنَةً فِي النِّهَايَةِ، وَالْمُنْتَجُ الْمَشْكَلُ الْمَقَامُ فِي شَكْلِهِ الْأَخِيرِ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ أُنْدَلِسِيَّةٌ وَتُرْكِيَّةٌ وَعَرَبِيَّةٌ وَفَارِسِيَّةٌ وَمَا كَثِيرٌ، وَالشَّرْقِيَّةُ الصَّدَدُ الْمَرْمُوزُ بِـ"صُنْعٌ بِسُحْرِك" الْجَامِعُ لِلْحُرُوفِ الْأُولَى مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَاسِيَّةِ.

**فَالصِّبَا:** الْحُزْنُ الْبَاكِي وَالْإِكْتَابُ، لِلْخَاصَّةِ بِعَذَابِ الْقَبْرِ وَالْآخِرَةِ، وَالَّتِي تَتَطَلَّبُ حُشُوعًا كَثِيرًا. **وَالنَّهْاَوْنُدُ:** فِي آيَاتِ الْحُشُوعِ وَالتَّدْبِيرِ وَالتَّعِيمِ. **وَالعَجْمُ:** الْجَيْشُ وَالعَسْكَرُ مِنَ الدَّوِّ وَبِهَا يَنْتَهِي، وَهِيَ بِيكَارُ. **وَالبِيَاتُ:** يَجْمَعُ الْمُتَقَلَّبَةَ الْهَادِيَّةَ الْعَلِيَّةَ فِي الْمُنْتَصِفِ. **وَالسِّيكََا:** لِلشُّجُونِ وَالبِشَارَةِ الْمُسَاعِدِ عَلَى التَّأْمُلِ وَالهَدْوِ. **وَالْحِجَازُ:** الْهَيْبَةُ وَالْإِحْتِرَامُ وَالْحُزْنُ وَالْوَقَارُ فِي الْحُوفِ وَالْحُشُوعِ. **وَالرَّاسِتُ:** الرَّئِيسِيُّ فِي الشَّرْقِيَّةِ وَالْأَكْثَرُ. **وَالكُرْدُ:** الْعَاطِفَةُ الْأَنْسَبُ الْمُعَبَّرُ عَنِ الْجِيَاشَةِ، لِلتَّبْشِيرِ وَالهِدَايَةِ. عَلَيْهِ (يَذْهَبُ) الْجُمْهُورُ، أَمْ الْحَرَامُ (مَذْهَبُهُ)، خِلَافٌ، إِذَا تَعَمَّدَ، وَلمْ يَخْتَلْ بِالصَّنْعَةِ، وَالكِرَاهَةُ أَقْرَبُ مِنَ الْحُرْمَةِ، لَا مِنْ حَيْثُ الْإِحْتِيَالِ، وَالْجَوَازُ التَّعَلُّمُ، مُطْلَقًا.

**فصل:** وَيَحْرُمُ وَيُكْرَهُ، أَصْرَفُهُمْ عَنِ الْمَعَانِي إِلَى ابْتِدَاعَاتِهِ، كَانَ شُغْلُهُ بِمَقَامٍ أَوْ صَرْفُوهَا، لَمْ تَكُنْ هِمَّتُهُ ذَلِكَ أَكْرَهُ لَهُ، أَوْ حُرْمَ عَلَيْهِ عِلْمَ مِنْهُمْ قَصْدَهُمْ، أَوْ لَمْ يَصْرَفَهُمْ، وَهِيَ فِي حَدِّ ذَهَابِهَا لَيْسَتْ بِدَعَاةٍ، وَلَا الْقِرَاءَةُ بِهَا بِدَعَاةٍ، وَإِنَّمَا الْبِدَعَةُ التَّكْلُفُ بِهَا.

وَمِنْ غَيْرِ الشَّرْقِيَّةِ: (الهِزَامُ)، وَاشْتَقَّ مِنَ الْجَمِيعِ، مَا إِلَى اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ مَقَامًا، وَمُعْتَبَرٌ بِالْأَسَاسِيَّةِ: "النَّوْ أَثْرُ، وَالنَّكْرِيزُ، وَالبُوسَلُكُ، وَالحُسَيْنِي، وَالحِجَازُ كَارُ، وَالحِجَازُ كَارُ كُورْدُ، وَالصِّبَا زَمَزَمُ، وَالشَّهْنَازُ، وَالمُخَالِفُ الْعِرَاقِي، وَالتَّوَهَّافُ، وَالزُّنْجَرَانُ".

**فصل:** وَيَشْتَرِكُ الْعِلْمُ بِالْعُلُومِ التَّسْعَةِ أَوْ الْعَشْرَةِ، الرَّسْمِ وَالضَّبْطِ وَالْقِرَاءَاتِ وَالْأَصْوَاتِ وَالْوَقْفِ  
وَالْإِبْتِدَاءِ وَالتَّرْكِيبِ وَالْمَقَامَاتِ وَالْعَدِّ وَالْأَدَابِ وَالْفَضَائِلِ، بِأَعْرَاضٍ، وَيَنْفَرِدُ عَنْهَا بِذَوَاتٍ، إِخْتَصَّ بِهَا  
دُونَهَا.

## باب

وَهَلِ الْمَخَارِجُ سَبْعَةَ عَشَرَ كَ (الشَّيْخِ، الإِمَامِ)، الْجَوْفِ، وَثَلَاثَةَ الْحَلْقِ، وَعَشْرَةَ اللِّسَانِ وَاثْنَا الشَّفَتَيْنِ، وَالْحَيْشُومِ، إِخْتَارَهُ (الْقَوْمُ). أَمِ سِتَّةَ عَشَرَ (شَيْخُ الإِمَامَةِ الْعَدَلِ)، بِإِسْقَاطِ الْجَوْفِ، فَأَلْفُ الْيَاءِ وَالْوَاوِ السَّاكِنَانِ الْمَكْسُورِ وَالْمَضْمُومِ مَا قَبْلَهُمَا، أَقْصَى الْحَلْقِ وَوَسَطَ اللِّسَانِ وَالشَّفَتَيْنِ. أَمِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ (أَدَهْبُوا إِمَامًا) بِإِحْتِمَالِ، بِالإِسْقَاطِ، وَمَخْرَجَيْنِ مِنَ اللِّسَانِ بِاللَّامِ وَالنُّونِ وَالرَّاءِ مِنْ مَخْرَجِ خِلَافٍ.

فَالْحُرُوفُ أَصْلِيَّةٌ: وَهَلِ تِسْعَةَ وَعِشْرُونَ (شَيْخُ وَالْقَوْمُ)، أَمِ ثَمَانِيَةَ وَعِشْرُونَ مِنْ غَيْرِ الْهَمْزِ، أَمِ مِنْ غَيْرِ الأَلْفِ، أَمِ ثَلَاثُونَ، بِالْغَنَّةِ، أَمِ وَاحِدٌ وَثَلَاثُونَ، أَمِ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ، خِلَافٍ.

وَفَرَعِيَّةٌ تَتَرَدَّدُ بَيْنَ الْأَصْلِيَّةِ، إِلَى فَصِيحٍ، وَثَمَانِيَةَ وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ، الْهَمْزُ الْمُسَهَّلُ لَا هَمْزٌ مَحْضًا مِنْ غَيْرِ تَلْيِينٍ، وَلَا تَلْيِينٌ مَحْضًا مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ، وَنَظَرَ (شَيْخٌ) إِلَى مُطَلَقِ التَّسْهِيلِ فَوَحَّدَهُ، أَوْ عَلَى ثَلَاثَةِ بَيْنِ الْهَمْزِ وَالْأَلْفِ، وَبَيْنَهُ وَالْيَاءِ، وَبَيْنَهُ وَالْوَاوِ. وَالْأَلْفُ الْمَمَالُ بَيْنَ الأَلْفِ وَالْيَاءِ وَإِلَى الْيَاءِ أَقْرَبُ، وَهِيَ الإِمَالَةُ الْمَحْضَةُ عِنْدَهُ. وَالْمُفَخَّمُ التَّابِعُ لِمُفَخِّمٍ. وَالصَّادُ الْمُشَمُّ لِلزَّايِ رَائِحَتُهُ بِإِجْهَارِهِ فَقَطُّ، وَإِنْ لَا بَأْنَ إِنْ فُتِحَ وَاسْتَفْلَ، لَصَارَ زَايًّا خَالِصًا. وَالْيَاءُ الْمُشَمُّ لِلْوَاوِ صَوْتًا. وَهَلِ وَاللَّامُ الْمُفَخَّمُ. وَالْمِيمُ السَّاكِنُ وَالنُّونُ الْمُخْفِيَانِ، وَالسَّاكِنُ مِنْهُ الَّذِي فِي الْيَاءِ وَالْوَاوِ، أَمِ الصَّحِيحُ عَدَمُ كَوْنِهَا مِنَ الْبَابِ، نَظَرٌ. وَغَيْرُ فَصِيحٍ لَمْ يَرِدْ مِنْهُ شَيْءٌ.

**فصل:** فَالْجَوْفُ لِلْمَسْقُوطَةِ عَنْهُ الثَّلَاثَةُ، أَدْرَجَ (الشَّيْخُ) الْهَمْزَ الْمُسَهَّلَ مَعَهَا، وَأَقْصَى الْحَلْقِ الْهَمْزُ وَالْهَاءُ أَدْرَجَ (شَيْخٌ) الأَلْفَ بِهِ، وَوَسَطَهُ الْعَيْنُ وَالْحَاءُ الْمُهْمَلَتَانِ، وَأَدْنَاهُ الْمُعْجَمَتَانِ، وَمَا بَيْنَ أَقْصَى اللِّسَانِ وَمَا يُحَادِثُهُ مِنَ الْحَنْكِ الأَعْلَى الْقَافُ، وَمِنْ الأَسْفَلِ الْكَافُ، وَمَا بَيْنَ وَسَطِ اللِّسَانِ وَمَا يُحَادِثُهُ مِنَ الأَعْلَى " الْيَاءُ وَالْجِيمُ وَالشَّيْنُ "، وَمَا بَيْنَ إِحْدَى حَافَتِي اللِّسَانِ وَمَا يُحَادِثُهَا مِنَ الأَضْرَاسِ العُلْيَا " الصَّادُ " وَظَاهِرُ (شَيْخٌ) مَا بَيْنَهُمَا مَعًا وَمَا يُحَادِثُهُمَا مِنَ اللَّثَّةِ العُلْيَا، أَوْ إِحْدَاهُمَا الْيَمْنَى أَمَكْنَ، خِلَافُ الصَّادِ، أَوْ الْيُسْرَى مِنْ أَدْنَاهَا إِلَى مُنْتَهَى طَرْفِهِ " اللَّامُ " أَمَامَ الصَّادِ، وَ" لَكِنَّ الْمَخَارِجَ عَلَى

**استِقَامَةُ الطَّبَعِ لَا التَّكْلُفُ** . وَمَا بَيْنَ رَأْسِهِ وَمَا يُحَادِيهِ مِنْ لَثَّةِ الثَّنِيَّتَيْنِ الْعُلْيَيْنِ "الثُّونُ" فَوْقَ اللَّامِ . وَمَا بَيْنَهُ الرَّأْسُ مَعَ ظَهْرِهِ مِمَّا يَلِي الرَّأْسَ ، وَمَا يُحَادِيهِمَا مِنْ لَثَّةِ الثَّنِيَّتَيْنِ الْعُلْيَيْنِ "الرَّاءُ" . وَمَا بَيْنَ الظَّهْرِ وَأَصْلِ الثَّنِيَّتَيْنِ الْعُلْيَيْنِ إِلَى الْحَنَكِ الْأَعْلَى "الطَّاءُ وَالذَّالُ وَالنَّاءُ" . وَمَا بَيْنَ الرَّأْسِ وَرَأْسِ الْعُلْيَيْنِ "الظَّاءُ" الدَّاخِلَتَيْنِ يُسَامَتُهُمَا "الصَّادُ وَالسِّينُ وَالزَّايُ" . وَمَا بَيْنَ ظَهْرِ اللِّسَانِ مِنَ الرَّأْسِ وَرَأْسِ الْعُلْيَيْنِ "الظَّاءُ وَالذَّالُ وَالنَّاءُ" . وَمَا بَيْنَ بَاطِنِ الشَّفَةِ السُّفْلَى وَالرَّأْسَيْنِ "الفَاءُ" . وَمَا بَيْنَ الشَّفَتَيْنِ مَعًا "البَاءُ وَالْمِيمُ وَالْوَاوُ" .

وَالْحَيْشُومُ "حُرُوفُ الْعِنَّةِ" الثُّونُ السَّاكِنَةُ وَالتَّنْوِينُ الْمُدْغَمَانِ بَعْنَةً أَوْ الْمُحْفَانِ ، وَالثُّونُ وَالْمِيمُ الْمَشْدَدَتَانِ ، وَالْمِيمُ الْمُدْغَمُ فِي مِثْلِهِ أَوْ الْمُحْفِي عِنْدَ الْبَاءِ .

وَهَلْ الْهَاءُ مُقَدَّمٌ عَلَى الْهَمْزِ ، أَمْ بِمَرْتَبَةٍ ، وَالْحَاءُ عَلَى الْعَيْنِ ، وَالْحَاءُ عَلَى الْعَيْنِ ، وَالشِّينُ عَلَى الْجِيمِ ، أَمْ الْجِيمُ عَلَى الشِّينِ ، ثُمَّ الْيَاءُ ، أَمْ الْيَاءُ عَلَى الْجِيمِ وَالْجِيمُ عَلَى الشِّينِ ، وَالثُّونُ عَلَى اللَّامِ ، وَمَا مَرْجُوحٌ ، وَغَيْرُ الْمُعْتَبَرِ بِهِ ، وَالْمُعْتَمَدِ عَلَيْهِ ، وَغَيْرُ مَقْبُولٍ ، وَمَا (الْقَوْمُ) ، وَغَيْرُ مَنْسُوبٍ إِلَى كَدِّ (إِمَامٍ) ، فِي غَيْرِ كَدِّ (الرِّعَايَةِ) ، وَهُوَ الْمُسَاعَدُ الْمَنْظُورُ ، الْمُحَقَّقُ الْمُدَقَّقُ ، خِلَافٌ ، وَهُوَ (شَيْخُ إِمَامِ الْكَمَالِ) بِمَنْ كَالْمُهْدَوِيِّ) ، وَ(كَشَيْخِ الْكَمَالِ بِإِمَامٍ) ، وَ(الْكَمَالُ بِإِمَامٍ) .

**فصل:** فَاَلتِّسْعَةُ وَالْعِشْرُونَ تَصِيرُ حَمْسَةً وَثَلَاثِينَ ، وَثَلَاثَةٌ وَأَرْبَعِينَ ، وَاثْنَيْنِ وَحَمْسِينَ حَرْفًا .

**فصل:** وَهَلْ الْحَرْفُ قَبْلَ الْحَرْكَةِ ، أَوْ بَعْدَهَا ، أَوْ هُمَا عَلَى السَّوِيَّةِ وَمَا (الْمَذْهَبُ) ، وَالْحَرَكَاتُ مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ ، أَمْ الْحُرُوفُ مِنَ الْحَرَكَاتِ ، أَوْ لَيْسَتْ هَذِهِ مِنْ تِلْكَ ، وَلَا تِلْكَ مِنْ هَذِهِ (يَذْهَبُ الْقَوْمُ) ، وَتَخْرُجُ مَعَ الْحَرْفِ وَمَا الْمُخْتَارُ ، أَوْ بَعْدَهُ أَوْ قَبْلَهُ مَا لَا يَرَاهُ (الإِمَامُ) ، خِلَافٌ .

**فصل:** وَالْحَرَكَاتُ أَصْلِيَّةٌ مُحَقَّقَةٌ طَوِيلَةٌ تُصَاحِبُ الْمَدَّ ، وَقَصِيرَةٌ الْفَتْحَةُ وَالضَّمَّةُ وَالْكَسْرَةُ ، وَمُحَسَّنَةٌ مُحَقَّقَةٌ فِي الْمُقَدَّرَةِ الْإِخْتِلَاسُ يَدْخُلُ عَلَى الثَّلَاثَةِ ، وَالرُّومُ عَلَى غَيْرِ الْفَتْحِ ، وَالْقَلْقَلَةُ عَلَى الثَّلَاثَةِ عَلَى الْقَوْلِ بِالْمُقْتَضَى .

وَفَرَعِيَّةٌ مُقَدَّرَةٌ، تَتَرَدَّدُ بَيْنَ الْحُرُكَتَيْنِ، بَيْنَ الْفَتْحَةِ وَالضَّمَّةِ وَالْكَسْرِ، وَبَيْنَهَا وَالضَّمَّةِ، قَبْلَ الْأَلْفِ الْمُفْحَمِ فِي وَرْشٍ، وَالْأَلْفِ الْمَمَالِ، وَالْإِشْمَامِ.

وَفِي مَعْنَى قَوْلِ بَعْضٍ: الْحُرُكَةُ الزَّمَنُ اللَّازِمُ لِلنُّطْقِ بِحَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ وَأَيُّ حُرُكَةٍ هِيَ، فَالْحُرُوفُ الْمُتَحَرِّكَةُ مُتَسَاوِيَةٌ فِي أَزْمِنَةِ النُّطْقِ بِهَا، مَهْمَا اخْتَلَفَتْ صِفَةً وَمَحْرَجًا، وَزَمَنُ إِنتَاجِ الْحُرُكَةِ عَلَى مَرْتَبَةِ الْقِرَاءَةِ، أَوْ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثُ لَيْسَتْ عَلَى تَسَاوٍ فِي حَدِّ اجْتِمَاعِهَا، فَالضَّمُّ أَثْقَلُ وَالْفَتْحُ أَخْفُ وَالْكَسْرُ أَوْسَطُ، فَدِرَايَةٌ وَاجْتِبَارٌ وَوُجْدَانٌ وَاسْتِقَامٌ.

وَالسَّاكِنَةُ مُتَفَاوِتَةٌ فِي الْأَزْمِنَةِ حَسَبَ جِرْيَانِ الصَّوْتِ، فَيَقْصُرُ بِالشَّدِيدَةِ، وَأَطْوَلُ بِالْبَيِّنَةِ مِنْهَا، وَأَقْصَرُ مِنَ الرَّخْوَةِ، وَلَكِنْ أَزْمِنَةُ كُلِّ مِنْهَا مُتَسَاوِيَةٌ، وَيُسْتَثْنَى مِنَ الْبَيِّنَةِ "الثُّونُ وَالْمِيمُ" الْمُخْفَانِ أَطْوَلُهَا. وَأَزْمِنَةُ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ اللَّازِمَةُ بِحُرُكَتَيْنِ، وَهِيَ مُتَسَاوِيَةٌ، وَالْأَلْفُ الْمِعْيَارُ لِلْمَدِّ.

وَالْحَرْفُ الْمُشَدَّدُ "حَرْفَانِ" سَاكِنٌ وَمُتَحَرِّكٌ، فَالزَّمَنُ بِطَبِيعَةِ الصَّوْتِ الْمُشَدَّدِ، فَالْأَسْرَعُ الشَّدِيدُ، وَالْأَبْطَأُ الرَّخْوُ، وَبَيْنَهُمَا الْبَيِّنِيُّ، كَانَ "عَيْنًا أَوْ رَاءً أَوْ لَامًا" وَأَطْوَلُ مِنْهَا "الثُّونُ وَالْمِيمُ". فَالْحُرُوفُ يَجْدِبُ الْقَوِيُّ مِنْهَا الضَّعِيفَ، وَيَغْلِبُ الْمُفْحَمُ الْمُرَقَّقَ.

وَتَقْدِيرُ الْحَرَكَاتِ بِلا تَشْبُعِ الْفَتْحِ وَلَا الضَّمِّ وَلَا الْكَسْرِ، يَصِيرُ وَيَخْرُجُ وَيَتَحَوَّلُ أَلْفًا وَوَاوًا وَيَاءً، وَلَا تُوهَنُ وَتُخْتَلَسُ وَيُبَالِغُ، يُضَعَّفُ الصَّوْتُ عَنْهَا، وَيَتَلَاشَى النُّطْقُ بِهَا وَتَتَحَوَّلُ سُكُونًا.

وَالسَّكَنَاتُ بِلا تَشْبُعِ، فَإِلَى التَّشْدِيدِ أَوْ السُّكُوتِ، وَلَا تُزَعَّجُ وَتَنْفَرُهَا تَصِيرُ حَرَكَاتٍ أَوْ بَعْضَهَا. فَالْمُخْتَلَسُ الْحُرُكَةُ تَظْهَرُ عَلَيْهِ، وَفِي الْمَكَانِ وَيَنْطَاعُ بِهَا اللِّسَانُ، فَيَسْرَعُ يَطْنُ السَّمْعُ ذَهَابًا، شِدَّةً مِنْ الإِسْرَاعِ. وَالْمُشْبَعُ الْحُرُكَةُ تُخْفِي فِيهِ وَفِي الْمَكَانِ، وَتَعْسِرُ عَلَى الأَلَةِ أَكْثَرَ مِمَّا فِي غَيْرِهَا. وَالسَّاكِنُ يُظْهَرُ فِي حَالٍ، وَيَتَلَاشَى فِي أُخْرَى، وَيَسْهَلُ عَلَى حَرْفٍ، وَيَسْتَعْصِي عَلَى آخَرَ، فَيُحَقِّقُ. وَتَطْفِيفُ أَوْ أُخْرِ الكَلِمِ الْمُتَحَرِّكَةِ، أَنْ لَا يَكَادُ يَطْعِي بِالْحُرُكَةِ. إِلَّا الْحَرْفُ الْخَفِيُّ، يُشْبَعُ وَيُظْهَرُ حُرُكَةً وَسُكُونًا، وَفِي أَيِّ مَوْضِعٍ، أَوْ الْحَلْقِيِّ، أَوْ اجْتِمَاعِ الْمِثْلَيْنِ.

فَاخْتِلاَسُ فَتَحِ كَافٍ {إِيَاكَ}، وَإِظْهَارُهُ فِي الْوَاوِ الَّذِي بَعْدَ {نَعْبُدُ}، وَاخْتِلاَسُ كَسْرِ شَيْنٍ {لَا شَيْبَةَ}، وَإِشْبَاعُ كَسْرِ نُونٍ {إِنِّي أَخَافُ} وَاخْتِلاَسُهُ سُكُنَ الْيَاءِ وَفُتِحَ، وَيَتَوَقَّى الْإِفْرَاطُ إِشْبَاعًا فِي الْيَاءِ فَتَحَ. وَاخْتِلاَسُ ضَمِّ مَا قَبْلَ الْوَاوِ الْمَفْتُوحِ، أَوْ الْمَشْدُودِ، أَنْ لَا إِلَى التَّلَيْنِ، وَاخْتِلاَسُ كَسْرِ مَا قَبْلَ الْيَاءِ الْمَشْدَدِ.

وَإِشْبَاعُ حَرَكَةِ الْوَاوِ وَالْيَاءِ الْخَفِيفَتَيْنِ، وَالْوَاوَيْنِ بِتَكْلِيفٍ وَتَنْبِيتٍ، وَإِشْبَاعُ الْأَوَّلِ ضَمِّ مَا قَبْلَ السَّاكِنِ الثَّانِي، وَإِشْبَاعُ الْيَائِنِ وَالْوَاوَيْنِ مِنْ غَيْرِ تَشْدِيدٍ فِي مِثْلِ {خِزْيِ يَوْمئِذٍ}، وَ{الْعَفْوُ وَأَمْرٌ}، وَفِي تَشْدِيدِهِمَا بَعْدَهُمَا مِثْلُهُمَا، وَسُكُونُهُمَا كَانَا عَنْ فَتْحٍ. وَإِشْبَاعُ سُكُونِ بَعْدَهُ يَاءً إِنْ مُتَحَرِّكَانِ، وَمَا بَعْدَهُ وَآوٌ أَوْ وَآوَانِ.

وَيُشْبَعُ الْحَلْقُ حَرَكَةً وَسُكُونًا، وَمَا لَهُ خَاصِّيَّةٌ، كَالْمُنْحَرَفِ، وَالشَّيْنِ وَالرَّاءِ سِيمَا فَوْقَ ضَادٍ، فَيُلَخَّصُ الضَّادُ لِاتِّسَاعِهِ، وَالطَّاءُ وَسَائِرُ الْإِطْبَاقِ وَالغَيْنُ بَعْدَهُ رَاءً لِاسْتِعْلَائِهِ.

وَالسُّكُونُ فِي كُلِّ سَاكِنٍ وَلِيَهُ الْهَمْزُ، أَوْ حَرْفٍ يُظْهَرُ يُلَخَّصُ مِنْ دُخُولِ شَائِبَةٍ عَلَيْهِ، وَالتَّسْوِيبَةُ فِي كَ{أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا}.

وَيُعْنَى فِي الْمَشْدَدِ يَتَأَكَّدُ لَقِي مِثْلَهُ، وَأَوَّلَى الْمِثْلِ مُشَدَّدًا، وَآكَدُ اجْتَمَعَ ثَلَاثٌ عَلَى التَّوَالِي، وَصَلًّا مِنْ كَلِمَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، كَ{وَعَلَى أُمَّمٍ مِّنْ مَّعَكَ}.

فَالْمَشْدَدُ: الرَّاءُ الْمَشْدَدُ، يَزِيدُ تَشْدِيدُهُ، فَيَتَشَدَّدُ بِالْغِ، وَإِخْفَاءُ التَّكْرِيرِ، وَفِي الْمَعْنَى اللَّامُ الْمُفَخَّمُ مِنْ اسْمِ الْجَلَالَةِ.

وَمَا أُدْغِمَ لَيْسَ فِيهِ تَكْرِيرٌ، وَلَا إِظْهَارُ غُنَّةٍ فِي الْأَوَّلِ، وَلَا إِطْبَاقٌ وَلَا اسْتِعْلَاءٌ، لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، وَدُونَ الرَّاءِ بِقَلِيلٍ.

وَمَا أُدْغِمَ بِالْغُنَّةِ أَوْ الْإِطْبَاقِ أَوْ الْإِسْتِعْلَاءِ، يَنْقُصُ مِنَ الثَّانِي. أَوْ التَّشْدِيدُ بِحَسَبِ مَا فِي الْمَشْدَدِ مِنَ الصِّفَاتِ.

ثُمَّ الْمَشَدُّدُ: مَا لَيْسَ فِي الْأَصْلِ حَرْفَيْنِ مُنْفَصِلَيْنِ وَزَنْأً، كَ{زَيْنٍ}. وَمَا فِي الْأَصْلِ حَرْفَانِ مُنْفَصِلَانِ وَزَنْأً، فَأُدْغِمَ كَ{عِتْبَاءٍ}. وَمَا مِنْ كَلِمَتَيْنِ كَ{قُلْ رَبِّ} . فَمِنْ غَيْرِ لَكْزٍ وَلَا ابْتِهَارٍ وَلَا تَشَدُّقٍ وَلَا لَوْكٍ.

## باب

وَهَلْ صِفَاتُهَا الدَّائِيَّةُ اللَّازِمَةُ: أَرْبَعَةٌ وَأَرْبَعُونَ، أَمْ أَرْبَعَةٌ وَثَلَاثُونَ (الإمام التمهيد)، أَمْ اثْنَتَانِ وَعِشْرُونَ، أَمْ ثَمَانِي عَشْرَةَ (المذهب)، أَوْ سَبْعُ عَشْرَةَ الإِعتِبَارُ، أَمْ سِتُّ عَشْرَةَ، أَوْ عِشْرُونَ، أَمْ أَحَدُ وَعِشْرُونَ، أَمْ خَمْسُ عَشْرَةَ، أَمْ أَرْبَعُ عَشْرَةَ البركوي، خِلاف.

وَفِي (المذهب): التَّحْدِيدُ تَرَدُّدٌ، وَانْفِقُوا فِي "الجهرِ وَالهَمْسِ وَالشِّدَّةِ وَالْبَيْنِيَّةِ وَالرَّخَاوَةِ وَالإِسْتِعْلَاءِ وَالإِطْبَاقِ وَالإِنْفِتَاحِ وَالصَّفِيرِ وَالْقَلْقَلَةَ وَالإِنْجِرَافِ وَالتَّكْرِيرِ وَالتَّفْشِيَّ وَالإِسْتِطَالَةَ"، وَ(المذهب) فِي الباقِي "الإِسْتِفَالُ وَالإِذْلَاقُ وَاللِّينُ".

فَ(أَجْهَرُ بِ"الْحَبَاسِ جَرِي النَّفْسِ عِنْدَ النُّطْقِ بِهِ لِقُوَّتِهِ مِنَ الإِعتِمَادِ عَلَى المَخْرَجِ"، غَيْرُ "فَحْتُهُ شَخْصٌ سَكَتٌ"، المَهْمُوسُ بِ"الجُرْيَانِ عِنْدَ النُّطْقِ بِهِ لِضَعْفِهِ مِنَ الإِعتِمَادِ عَلَى المَخْرَجِ، وَأَرْخِي بِ"جُرْيَانِ الصَّوْتِ مَعَهُ لِضَعْفِهِ مِنَ الإِعتِمَادِ عَلَى المَخْرَجِ، غَيْرُ "أَجْدُ قَطٍ بَكَتٌ" الشَّدِيدَةُ بِ"الْحَبَاسِ جَرِي الصَّوْتِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ لِكَمَالِ قُوَّةِ الإِعتِمَادِ عَلَى المَخْرَجِ يَكْمَلُ عِنْدَ الإِسْكَانِ، إِلاَّ البَيْنِيَّةُ "لِنَ عَمْرٌ" بِ"عَدَمِ كَمَالِ الإِحتِباسِ وَالجُرْيَانِ صَوْتًا، وَاسْتِفَالٌ بِ"انْحِطَاطِ اللِّسَانِ عِنْدَ خُرُوجِهِ عَنِ الحَنْكِ إِلَى الفَمِّ، غَيْرُ "قِطْ حُصَّ بَغِطٌ" المُسْتَعْلِي بِ"ارْتِفَاعِ اللِّسَانِ عِنْدَ الحَرْفِ إِلَى الحَنْكِ الأَعْلَى، وَالمُعْتَبَرُ أَقْصَى اللِّسَانِ، وَأُطْبِقُ بِ"تَلَاصُقِ مَا يُحَاذِي اللِّسَانَ مِنْ طَائِفَتَيْهِ، مِنْ الحَنْكِ الأَعْلَى عَلَى اللِّسَانِ عِنْدَ الحَرْفِ، "الطَّاءُ وَالصَّادُ" المُطْلَقَانِ، غَيْرُ المُنْفَتِحَةِ بِ"تَجَافِي كُلِّ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ وَالحَنْكِ عَنِ الأُخْرَى، يَخْرُجُ الرِّيحُ عِنْدَ الحَرْفِ، وَأُذْلِقُ بِ"سُرْعَةِ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ عِنْدَ خُرُوجِهِ "فِرٌّ مِنْ لُبِّ" وَأُصْفِرُ بِ"صَوْتِ زَائِدٍ مِنَ الشَّفَتَيْنِ "الصَّادُ وَالزَّايُّ وَالسِّينُ"، وَقَلِقُلَ بِ"صَوْتِ زَائِدٍ يَحْدُثُ فِي المَخْرَجِ بَعْدَ ضَغْطِهِ وَحُصُولِهِ فِيهِ بِالضَّغْطِ، يَحْدُثُ بِفَتْحِ المَخْرَجِ "قُطْبُ جَدِّ"، وَلَيْتَنَ بِ"إِخْرَاجِهِمَا بَعْدَمِ كُلْفَةٍ عَلَى اللِّسَانِ "الْوَاوُ وَالْيَاءُ" السَّاكِنَانِ المُفْتُوحُ مَا قَبْلَهُمَا، وَانْحَرْفَ بِ"مِيلِهِمَا بَعْدَ الخُرُوجِ إِلَى طَرْفِ اللِّسَانِ "اللَّامُ وَالرَّاءُ"، وَكَرَّرْتُ، بِ"ارْتِعَادِ رَأْسِ اللِّسَانِ عِنْدَهَا، وَفُشَّتْ بِ"انْتِشَارِ الرِّيحِ فِي الفَمِّ عِنْدَهَا يَتَّصِلُ بِغَيْرِهَا "الشِّينُ"، وَاسْتُطِيلَتْ بِ"امْتِدَادِ صَوْتِهَا مِنْ أَوَّلِ الحَافَةِ إِلَى آخِرِهَا "الصَّادُ"، وَهِيَ المُمَشَى عَلَيْهَا بِالمِيزَانِ).

**فصل:** وهَلْ الصِّفَاتُ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ، أَمْ الْقَلْقَلُ مَعَهُ "الْهَمْزُ" وَ(شَيْخُ) "التَّاءُ" قَوِيَّ إِخْبَارُهُ، وَالْمُبْرَدُ "الْكَافُ" دُونَ "الْقَافِ"، وَالتَّفَشِّيُّ الْحَرْفُ وَالضَّادُ وَالْفَاءُ وَالتَّاءُ وَالْيَاءُ وَالْوَاوُ وَالْمِيمُ وَالرَّاءُ وَالصَّادُ وَالسِّينُ وَالزَّايُ وَالثُّونُ بِالزَّيْمِ، وَالْبَيْيُّ هُوَ، أَمْ "لَمْ يَرَوْ عَنَّا"، أَمْ "نُوِيَّ عُمَرَ"، أَمْ "لَمْ نَرِ"، وَهُوَ أَكْثَرُهَا الْإِخْتِلَافُ تَحْدِيدًا، وَاللَّيْنُ هُوَ، أَمْ وَالْأَلْفُ، وَالْإِنْحِرَافُ هُوَ، أَمْ "اللَّامُ وَحْدَهُ" رُجِحَ، خِلَافُ وَدِرَايَةِ، وَإِرْصَادُ وَاخْتِبَارُ، وَوُجْدَانُ وَإِشْهَادُ وَتَصْدِيقُ، وَتَحْقِيقُ وَتَدْقِيقُ، وَذَوْقُ وَاسْتِقَامُ، وَاخْتِبَارُ وَإِحْكَامُ.

**فصل:** وَالْمَنْصُوصُ فِي الْقَدِيمَةِ وَالْحَدِيثَةِ، أَنَّ الْقَلْقَلَةَ لِأَزْمَةِ حُرُوفِهَا، وَنَاتِجَةٌ عَنِ الشِّدَّةِ وَالْجَهْرِ. وَهَلْ مَرَاتِبُهَا فِي الْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ وَالسَّاكِنِ الْمُتَوَسِّطِ وَحَسَنَ، أَمْ الْمَشَدَّدُ الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ، وَفِيهِ يَنْتُجُ مَا لَا يَحْسُنُ الْقَوْلُ بِهِ، وَالسَّابِقَتَانِ الدَّكْرُ، أَمْ السَّابِقَتَانِ وَحَدًّا، وَالْمُتَحَرِّكُ وَهُوَ أَحْسَنُ، أَمْ الثَّالِثَةُ الْمَضْمُومُ ثُمَّ الْمَكْسُورُ ثُمَّ الْمَفْتُوحُ، خِلَافُ. وَيُفْحَمُ وَيُرْفَقُ كُلُّ حَرْفٍ فِي الْبَابِ.

وَهَلْ الْكَيْفِيَّةُ بِالسَّاكِنِ مِنَ الْحُرُوفِ، إِلَى مَا فَوْقَهُ، أَوْ مَا فَوْقَ السَّاكِنِ لَوْ كَانَ بَيْنَهُمَا، أَمْ مَا تَحْتَهُ وَصِلَ، كَانَ السَّاكِنُ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ وَوَقِفَ عَلَيْهَا، كُلُّ حَسَنَ، أَمْ إِلَى الْفَتْحِ مُطْلَقًا، وَمَا مُخْتَارُ (الْمَذْهَبِ)، أَمْ إِلَى الْحَرْكَةِ الْمُطْلَقَةِ، أَمْ إِلَى الْكَسْرِ مُطْلَقًا، أَمْ الْمَفْحَمُ إِلَى الْفَتْحِ وَالضَّمِّ، وَالْمَرْفُوقُ إِلَى الْكَسْرِ، خِلَافُ، فِي الْأَرْبَعَةِ، وَاحْتِمَالٌ فِي غَيْرِهَا.

**فصل:** وَهَلْ الْعُنَّةُ كَالْقَلْقَلَةِ مِنْ حَيْثُ اللُّزُومُ (الْغَيْرِ) الْجُعْبَرِيِّ، أَمْ عَارِضَةٌ إِلَيْهِ (قَوْمٌ) وَعَبْرٌ (الْعَدْلُ)، خِلَافُ، وَفِي الْمَسْأَلَةِ مُحْتَمَلٌ، وَهِيَ كَالْمَدِّ الطَّبِيعِيِّ، وَوَاحِدَةٌ حَيْثُ وَقَعَتْ نَقْصًا وَكَمَالًا، يُتَقَنَّهَا الْمَاهِرُ بِالْقِرَاءَةِ، خِلَافُ مُحْتَمَلٌ.

**فصل:** وَفِي تَرْتِيبِهَا عَلَى الْقُوَّةِ، يَنْشَأُ مَا عَلَى الضُّعْفِ، وَتَرْتِيبِ الْحُرُوفِ عَلَيْهِمَا، خِلَافُ، وَتَرَدُّدٌ، وَلَنَا فِي ذَلِكَ مِيزَانٌ، كَثِيرُ الْبُرْهَانِ، عَظِيمُ السُّلْطَانِ، وَفِي كُلِّ آنٍ لَهُ عَوَانٌ، ذَكَرْنَا هُنَاكَ أَدَلَّةً ذَاتِ حُجَجٍ، فِي حِكْمَةٍ وَمَنْهَجٍ.

فَالصِّفَاتُ الْجَهْرُ وَالشِّدَّةُ وَالْإِطْبَاقُ وَالْإِسْتِعْلَاءُ وَالْإِنْحِرَافُ وَالتَّكْرِيرُ وَالْقَلْقَلَةُ وَالْإِسْتِطَالَةُ  
وَالصَّفِيرُ وَالتَّفَشِيُّ وَالْبَيْبِيُّ وَالْهُمْسُ وَالرَّحْوَةُ وَالْإِنْفِتَاحُ وَالْإِسْتِفَالُ وَالْإِذْلَاقُ وَاللِّينُ، مِنْ أَقْوَاهَا إِلَى  
أَدْنَاهَا.

وَحُرُوفُ الْحُكْمِ: الطَّاءُ وَالصَّادُ وَالظَّاءُ وَالْقَافُ وَالصَّادُ وَالْجِيمُ وَالذَّالُ وَالْعَيْنُ وَالرَّاءُ وَالزَّايُ  
وَالْبَاءُ وَالْهَمْزُ وَالْأَلِفُ وَالتَّاءُ وَالْحَاءُ وَالذَّالُ وَالْعَيْنُ وَالْكَافُ وَالسِّينُ وَالشِّينُ وَاللَّامُ وَالْوَاوُ وَالْيَاءُ وَالتَّوْنُ  
وَالْمِيمُ وَالتَّاءُ وَالْحَاءُ وَالْفَاءُ وَالْهَاءُ.

فَالنَّفْسُ أَقْوَى مِنَ الصَّوْتِ، وَالْإِنْجِبَاسُ أَقْوَى مِنَ الْجُرِيِّ، وَالصَّوْتُ أَقْوَى مِنَ الْحَرْفِ، إِلَّا  
الصَّوْتُ الرَّائِدُ، وَالْحَرْفُ أَقْوَى مِنَ الْأَلَةِ، وَالتَّلَاصُّقُ أَقْوَى مِنَ الْإِسْتِعْلَاءِ، وَالْحَرْفُ مَعَ الْأَلَةِ أَقْوَى مِنَ  
الْحَرْفِ مَعَ التَّجَاوُزِ، وَالْحَرْفُ مَعَ التَّجَاوُزِ أَقْوَى مِنَ الْأَلَةِ، وَالْأَلَةُ أَقْوَى مِنَ الصَّوْتِ بِالزِّيَادَةِ، وَالصَّوْتُ  
بِالزِّيَادَةِ مِنْ ضَغْطِ الْمَخْرَجِ أَقْوَى مِنَ الصَّوْتِ بِالْإِمْتِدَادِ، وَمِنْ الصَّوْتِ بِالزِّيَادَةِ مِنْ غَيْرِ الضَّغْطِ،  
وَالصَّوْتُ بِالْإِمْتِدَادِ أَقْوَى مِنَ الصَّوْتِ بِالزِّيَادَةِ مِنْ غَيْرِ الضَّغْطِ، وَالصَّوْتُ بِالزِّيَادَةِ مِنَ الضَّغْطِ أَوْ مِنَ  
الرِّيْحِ وَبِالْإِنْتِشَارِ فِي الْمَخْرَجِ، وَالْإِنْجِبَاسُ يُقَابِلُ الْجُرِيَّ، وَالتَّلَاصُّقُ يُقَابِلُ التَّجَافِيَّ، وَالْإِسْتِعْلَاءُ يُقَابِلُ  
الْإِسْتِفَالَ أَوْ الْإِنْحِطَاطَ، وَالْإِصْمَاتُ يُقَابِلُ الْإِذْلَاقَ.

## بَابُ

الدَّائِيَةُ الْعَارِضَةُ: الْمُفَخَّمَةُ بِ"تَسْمِينِ الصَّوْتِ عِنْدَ الْحَرْفِ يَمْتَلِي أَلْفُ بَصْدَاهُ"، وَهَلْ الْمُسْتَعْلِي مِنْهَا الْأَخْصُ مِنْهُ الْمُطْبَقُ، يَلِيهِ **الْقَافُ**، الْأَقْوَى **"الْلَامُ"** الْأَدْنَى **"الرَّاءُ"** (وَمِنْهُمَا اسْتَحَقَّ **الْبَابُ الْعَارِضِيَّةُ**)، مَا الْقِيَاسُ وَالصَّحِيحُ (**الإمام وغيره**)، أَمْ الْمُطْبَقُ وَحْدَهُ (**إمام**)، خِلَافٌ.

وَهَلْ مَرَاتِبُهُ "مَفْتُوحٌ فَمَضْمُومٌ، ثُمَّ مَكْسُورٌ" أَمْ (**الإمام**) "مَفْتُوحٌ عَلَى أَلْفٍ، ثُمَّ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، فَمَضْمُومٌ ثُمَّ سَاكِنٌ، ثُمَّ مَكْسُورٌ"، أَمْ "الَّذِي عَلَى الْأَلْفِ ثُمَّ الَّذِي مِنْ دُونِهِ، ثُمَّ الْمَضْمُومُ ثُمَّ السَّاكِنُ عَنِ فَتْحٍ، ثُمَّ الَّذِي عَنْ صَمِّ ثُمَّ الَّذِي عَنْ كَسْرِ، ثُمَّ الْمَكْسُورُ"، أَمْ تَسْعُ (**المذهب**) "التَّرْتِيبُ، وَلَكِنَّ - الْمَضْمُومَ مِنْ دُونَ وَاوٍ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى الْوَاوِ، وَالْمَكْسُورَ مِنْ دُونَ يَاءٍ ثُمَّ الَّذِي عَلَى الْيَاءِ"، أَمْ "الْمُطْبَقُ الْمَكْسُورُ مَفْحَمٌ وَمُسْتَعْلِيٌّ مُرَقَّقٌ لَا كَالْمُسْتَفْلَةِ، [لَا خَاءُ بَابِ {إِخْرَاجِ} سَكَنٌ بَعْدَ كَسْرِ مُطْلَقٍ وَقَبْلَ تَفْحِيمٍ، فَلِلتَّفْحِيمِ يُفْحَمُ قَوِيًّا عِنْدَ مَنْ السَّاكِنُ بِالْمَكْسُورِ الْكَسْرُ الْمُطْلَقُ"، وَفِيهِ الْغَيْنُ وَالْحَاءُ سَكَنَتَا وَقَفَا عَنْ يَاءٍ لَيْنٍ]، عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُحَدِّدِ الْمَرَاتِبَ، وَقَدْ يُقَاسُ عَلَيْهِ، إِذْ مَهْمَا يَكُنْ مِنْ أَمْرٍ، فَإِنَّ الْكَسْرَ أَدْنَى الْمَرَاتِبِ، خِلَافٌ.

وَهَلْ تَحْدِيدُ الْمَرَاتِبِ عَلَى تَرْتِيبِ الْحُرُوفِ، نَصَّ عَلَيْهِ بَسَّهْ، تَكُونُ خَمْسَةً وَثَلَاثِينَ، أَمْ عَلَى تَرْتِيبِ الْحَرَكَاتِ، وَمَا جَانَسَهَا (**المذهب**)، أَمْ لَا، خِلَافٌ.

**فصل:** وَهَلْ "الْأَلْفُ" بَعْدَ الْمُسْتَعْلِيِّ مُرَقَّقٌ (**الإمام**) الْجُعْبَرِيُّ فِي غَيْرِ النَّشْرِ، وَمُقْتَضَى (**إمام**)، أَمْ مَفْحَمٌ مِنْ غَيْرِ الْمُبَالَغَةِ (**القوم**) وَمَدْلُولٌ (**الإمام**) إِشَارَةً، خِلَافٌ.

**فصل:** وَهَلْ الْغَنَّةُ تَابِعَةٌ، مَا عَلَيْهِ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ الْمَعَاصِرِينَ، أَمْ مُرَقَّقَةٌ مُطْلَقًا، عَلَى الْأَصْلِ، أَمْ مُجَرَّدَةٌ رَفْضَهُ الذَّوْقُ السَّلِيمُ، أَوْ يُرِيدُونَ بِهِ بَيْنَ بَيْنٍ، خِلَافٌ وَاحْتِمَالٌ.

وَالْمُرَقَّقَةُ بِ"تَنْحِيلِ الصَّوْتِ عِنْدَ الْحَرْفِ لَا يَمْتَلِي أَلْفُ بَصْدَاهُ" الْمُسْتَفْلِيُّ. وَكَادَ (**الموافقة**) تَفْحِيمُ "الْوَاوِ الْمَدِيَّةِ" بَعْدَ مَفْحَمٍ، وَعَلَيْهِ فَيَكُونُ (**نسيبًا**)، وَإِلَّا فَلَيْسَ كَ(**المستعلي**).

وَأَمَّا تُرْقِقُ "الرَّاءُ" إِذَا كُسِرَتْ، أَوْ جُرَّتْ، وَمَا الْكُسْرَةُ الْعَارِضَةُ، بَلِ الْبَابُ كُلُّهُ، أَوْ سَكِنَتْ  
بَعْدَ الْكُسْرِ الْأَصْلِيِّ، وَلَمْ تَكُنْ قَبْلَ الْمُسْتَعْلِيِّ، وَهَلِ التَّرْقِيقُ فِي "فِرْقٍ"، أَمْ التَّفْخِيمُ الْقِيَاسُ، وَقِيَاسُ  
{فِرْقَةٍ} وَقَفَ عَلَيْهَا وَأَمِيلَ التَّائِيثُ، خِلَافٌ.

وَتُفْحَمُ "اللام" مِنْ - إِسْمِ اللَّهِ - بَعْدَ فَتْحٍ أَوْ ضَمٍّ. وَالتَّفْخِيمُ، وَهُوَ اخْتِيَارُ كَدِ (عَدَلٍ الْعَدْلِ)،  
أَوْ التَّرْقِيقُ، وَهُوَ نَصُّ (إِمَامِي) فِي كَالْجَامِعِ الْقِيَاسِ، بَعْدَ الرَّاءِ الْمَمَالِ، فِي كَالسُّوسِي، وَأَوْلَاهُ أَحَدٌ، أَنْ  
الْأَصْلُ وَآخَرُ، وَالتَّفْخِيمُ بَعْدَهُ الْمُرَقَّقُ غَيْرُ الْمَكْسُورِ، وَالْوَجْهَانِ بَعْدَ إِمَالَةٍ كُبْرَى.

**فصل:** وَبَعْضُ جَرَى مَنْ عَادَتِهِ مَجَازًا وَتَوْسَعًا، فِي إِطْلَاقِ التَّرْقِيقِ بِإِرَادَةِ الْإِخْتِلَاسِ أَوْ الْإِسْكَانِ  
أَوْ التَّسْهِيلِ أَوْ الرُّومِ أَوْ الْإِمَالَةِ الَّتِي مِنْهَا الصُّغْرَى "الْمُعَبَّرُ عَنْهَا بِ- بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ - وَمِنْهَا الْكُبْرَى  
الْمُعَبَّرُ عَنْهَا بِ- الْإِضْجَاعِ أَوْ الْبَطْحِ"، وَالْمُعَبَّرَانِ عَنْهُمَا بِ"الْكَسْرِ"، أَوْ بِالْعَكْسِ مِنَ الْجَمِيعِ، أَوْ مِنْ  
الْبَعْضِ بِالْبَعْضِ، وَفِي إِطْلَاقِ التَّفْخِيمِ بِإِرَادَةِ الْإِشْبَاعِ أَوْ التَّحْرِيكِ أَوْ التَّحْقِيقِ أَوْ الْإِسْتِمَامِ - الْمُعَبَّرُ  
عَنْهُ بِالثَّلَاثَةِ، (الشَّفْهِي مِنْهُ، وَالْمَخْلُوطُ بِهِ حَرَكَةٌ بِحَرَكَةٍ، أَمْ حَرْفٌ بِحَرْفٍ) - أَوْ الْفَتْحِ الَّذِي مِنْهُ  
الشَّدِيدُ، وَسُمِّيَ التَّفْخِيمُ الْمَعْدُولُ عَنْهُ، وَالْغَيْرُ الْمُسْتَعْمَلُ، وَمِنْهُ الْمُتَوَسِّطُ بَيْنَ الشَّدِيدِ وَالْإِمَالَةِ  
الْمُتَوَسِّطَةِ، الْمُسْتَعْمَلُ لِكَدِ (الْمَكِّيِّ وَالْكُوفِيِّ)، أَوْ بِالْعَكْسِ مِنَ الْجَمِيعِ، أَوْ مِنْ الْبَعْضِ بِالْبَعْضِ.

## باب

وَيَجُودُ بِ(إِمْكَانِ لَفْظِهِ، وَبِمَيَّزٍ مِنْ مَشُوبِهِ فِي الطَّبِيعَةِ الْحَرْفِيَّةِ، وَهُوَ "الْبَاءُ فِيهِ الْفَاءُ، وَالْجِيمُ فِيهِ الْيَاءُ، وَالتَّاءُ فِي الدَّالِ، وَالتَّاءُ فِي الدَّالِ، وَالسِّينُ وَالصَّادُ فِي الزَّايِ، وَهُوَ فِي السِّينِ، وَفِي السِّينِ الصَّادُ، وَبِالْعَكْسِ، ثُمَّ الرَّايُ وَفِي الشِّينِ الْجِيمُ، وَالظَّاءُ فِي الصَّادِ، وَالدَّالُ وَالتَّاءُ فِي الطَّاءِ، وَالدَّالُ وَالتَّاءُ فِي الطَّاءِ، وَالحَاءُ فِي الْعَيْنِ، وَالحَاءُ فِي الْعَيْنِ، وَالْكَافُ فِي الْقَافِ، وَالرَّاءُ فِي اللَّامِ ثُمَّ التَّوْنُ، وَهُمَا فِي النُّونِ، وَالحَاءُ فِي الْهَمْزِ، وَدِرَايَةُ هَذِهِ، تَجْمَعُ وَتُكْمِلُ وَتَمْنَعُ عَنِ الْبَابِ.

**فصل:** **فَالهَمْزَةُ:** مَجْهُورَةٌ مُشَدَّدَةٌ مُسْتَفْلَةٌ مُنْفَتِحَةٌ مُصَمَّتَةٌ سَلْسَةٌ سَهْلَةٌ ثَقِيلَةٌ إِذَا سَكَنْتْ، وَأَنْقَلُ الْحُرُوفِ، وَهُوَ رِيَاضَةٌ، وَلَا يُسَهَّلُ إِلَّا بِرَوَايَةٍ، وَلَا يُسْتَشْبَعُ وَلَا يُفَحَّمُ، وَلَا يُغَلِّظُ لَا سِيَّمَا بَعْدَهُ مُغَلِّظٌ، أَوْ مُفَحَّمٌ، وَيُعْتَنَى عَلَى السُّهُولَةِ وَالتَّرْقِيقِ بَعْدَهُ مُجَانَسٌ أَوْ مُقَارَبٌ، لَا كَالْتَقِيٍّ، وَعَلَيْهِ بَعْدَ مَدٍّ، وَأَنْ لَا يَخْفَى ضَمٌّ أَوْ كُسْرٌ قَبْلَ ضَمٍّ أَوْ كُسْرٍ أَوْ بَعْدَهُ، وَيُظْهَرُ وَقِفَ عَلَيْهِ بِالسُّكُونِ، لَا سِيَّمَا عَنْ سَاكِنٍ، وَيَجُودُ "الْمَلِيئَةُ" بَيْنَ بَيْنٍ، وَعَلَيْهِ كُسْرٌ قَبْلَ مُشَدَّدَيْنِ لَا سِيَّمَا ضَمٌّ، وَالْمُشَدَّدُ الثَّانِي لَيْنٌ، وَهُوَ فَوْقَ مِثْلِ، يُخَفَّفُ الثَّانِي، لِلتَّكْرُرِ.

**والهَاءُ:** مُهْمَسٌ مُرَخٌّ مُسْتَفْلٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، يُقْوَى بِالصِّلَةِ لِحَفَاءِهِ بَعْدَ حَرْفٍ، وَتُظْهَرُ بَعْدَ حَاءٍ، وَقَبْلَهُ، أَوْ قَبْلَ الْعَيْنِ، أَوْ سَكِنَ فَوْقَ أَيِّ حَرْفٍ، كَتَكْرُرِهِ، وَشِدَّتِهِ، وَيُعْتَنَى عَلَى التَّرْقِيقِ بَعْدَهُ أَلْفٌ مَدِيَّةٌ، أَوْ قَارَنَ مُفَحَّمًا، وَعَلَيْهِ بَيْنَ أَلْفَيْنِ، أَوْ قَبْلَ الْأَلْفِ الْأُولَى هَاءٌ آخَرٌ.

**والعَيْنُ:** مَجْهُورٌ بِيَّيْنٍ مُسْتَفْلٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَى الْجَهْرِ لَا سِيَّمَا تَكَرَّرَ، أَوْ سَكِنَ فِي غَيْرِ مَحَلِّ الإِدْغَامِ، وَعَلَى التَّرْقِيقِ وَالْجَهْرِ وَالشِّدَّةِ بَعْدَهُ هُمُسٌ أَوْ أَلْفٌ، وَلَا يَنْحَصِرُ الصَّوْتُ بِالْكَلْبَةِ حَيْثُ شُدِّدَ، وَعَلَيْهِ سَكِنٌ قَبْلَ هَمْزٍ أَوْ بَعْدَ حَاءٍ.

**والحاءُ:** مُهْمُوسٌ مُرَخٌّ مُسْتَفْلٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، فِيهِ بَحَّةٌ يُتَحَفَّظُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْأَفْوَى مِنْهُ، أَوْ الْأَضْعَفِ مِنْهُ حَيْثُ سَكِنَ، أَوْ بَيْنَ مُفَحَّمَيْنِ، وَيُعْتَنَى عَلَيْهِ قَبْلَ أَلْفٍ أَوْ عَيْنٍ، أَوْ تَكَرَّرَ، أَوْ سَكِنَ قَبْلَ هَاءٍ، وَعَلَى التَّرْقِيقِ جَاوِرَةٌ مُسْتَعْلٍ وَأَخْصُ بَيْنَ مُفَحَّمَيْنِ.

**وَالغَيْنُ:** مَجْهُورٌ مُسْتَعْلٍ مُرْحَى مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، يُخَافُ عَلَى الْمُسْتَقْلِ عِنْدَهُ، وَيُبَيِّنُ جَاءَ بَعْدَهُ "عَيْنٌ مُهْمَلٌ أَوْ قَافٌ أَوْ هَاءٌ لِلْقُرْبِ" أَوْ سُكْنٌ وَقَبْلَهُ شَيْنٌ مُعْجَمٌ، أَوْ سُكْنٌ قَبْلَ الْقَافِ.

**وَالْحَاءُ:** مُسْتَعْلٍ مُهْمَسٌ مُرْحٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، يُخَلِّصُ لَهُ اللَّفْظُ إِذَا سُكِنَ.

**وَالْقَافُ:** مَجْهُرٌ مُشَدَّدٌ مُسْتَعْلٍ مُقْلَقٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَى الْجَهْرِ وَالِاسْتِعْلَاءِ، لَا سِيمَا تَكَرَّرَ، وَعَلَى الْقَلْقَلَةِ إِذَا سُكِنَ، وَعَلَيْهِ وَعَلَى مُسْتَقْلِهِ كَانَ الْمُسْتَقْلُ قَبْلًا أَوْ بَعْدًا، بَيَانِ كُلِّ مِنْهُمَا لِعَبْرِ الْمُدْغَمِ.

**فَصْلٌ:** وَهَلْ إِدْغَامُهُ فِي الْمُسْتَقْلِ، بِاسْتِعْلَاءِهِ وَتَفْخِيمِهِ فَيَنْقُصُ، كَالطَّاءِ فِي تَاءِهِ، عَلَيْهِ (إِمَامٌ)، أَمْ بِلَا شَيْءٍ (إِمَامُ الْقَوْمِ)، خِلَافٌ.

**وَالكَافُ:** مُشَدَّدٌ مُهْمُوسٌ مُسْتَقْلٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَى الشِّدَّةِ وَالْهَمْسِ، وَهُوَ إِذَا سُكِنَ آكَدٌ، أَوْ إِثْرُهُ مُسْتَعْلٍ كَتَكَرَّرَهُ، عَلَى الْمُظْهَرِ، أَوْ عَلَيْهِ فِي مَوْضِعٍ يُبَدَّلُ مِنْهُ قَافُهُ فِي لُغَاتٍ.

**وَالجِيمُ:** مَجْهُرٌ مُشَدَّدٌ مُقْلَقٌ مُسْتَقْلٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَى الْجَهْرِ وَالشِّدَّةِ، أَوْ سُكْنِ لُزُومًا أَنْ لَا شَيْنًا، وَعَلَيْهِمَا وَعَلَى الْقَلْقَلَةِ عَارِضًا، أَنْ لَا شَيْنًا.

وَعَلَى الْمَخْرَجِ بَعْدَهُ تَاءٌ أَلَا الشَّيْنِ، يُسَارِعُ اللَّفْظُ إِلَيْهِ، وَعَلَيْهِ سُكْنٌ بَعْدَهُ دَالٌ، أَلَا الشَّيْنِ أَيْضًا، أَوْ شِدْدٌ أَوْ كُرْرٌ، وَعَلَيْهِ الْمَشَدَّدُ بَعْدَهُ مُشَدَّدٌ خَفِيٌّ أَنْ لَا يَخْفِي الْحَقِيٌّ، أَوْ مُجَانَسٌ كِلَاهُمَا آكَدٌ.

**وَالشَّيْنُ:** مُتَفَشِّسٌ مُهْمَسٌ مُرْحَى مُسْتَقْلٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَيْهِ بِالتَّفْشِي مَوْقُوفًا، أَوْ بَعْدَهُ جِيمٌ، وَعَلَيْهِ سُكْنٌ وَوَلِيَهُ تَاءٌ افْتَعَلَ أَوْ اسْتَفْعَلَ.

**وَاليَاءُ:** مَجْهُورٌ مُرْحٌ مُسْتَقْلٌ مُنْفَتِحٌ مُلَيَّنٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَى الرَّخْوَةِ، وَعَلَيْهِ سُكْنٌ بَعْدَ كَسْرِ، وَفَوْقَ مِثْلِهِ، وَيُخَفَّفُ الْحُرْكََةُ وَيُسَهِّلُ اللَّفْظُ بِهَا، تَحْرُكٌ بِالْكَسْرِ عَنْ فَتْحٍ أَوْ فَوْقَهُ، أَوْ بِالْفَتْحِ بَيْنَ كَسْرِ وَفَتْحٍ. وَيُخَافُ عَلَيْهِ بَعْدَهُ مُفَحَّمٌ.

**والصَّادُ:** مَجْهُورٌ مُسْتَعْلٍ مُطْبِقٌ مُسْتَطِيلٌ مُرْخَى مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَيْهِ بَعْدَهُ ظَاءٌ مُعْجَمٌ، أَوْ فِيمَا يَفْتَرِقُ مَعْنَى مِنَ الْكَلَامِ، كَ{الضَّالِّينَ وَضَلَّ وَيَغِيضُ وَأَضْلَلَنَ وَهَضِيمٌ، وَنَاصِرَةَ بِالظَّانِّينَ وَظَلَّ وَيَغِيظُ وَيَظْلِلَنَ وَكَظِيمٌ وَنَاطِرَةٌ}، أَوْ مِنْ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ، وَعَلَى كَلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَكَرَّرَ، أَوْ عَلَيْهِ بَعْدَهُ مُطْبِقٌ، أَوْ الْمُطْبِقُ مُشَدَّدٌ، وَعَلَيْهِ شُدَّدٌ، أَمْ سَكَنَ الْيَاءُ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ، وَعَلَيْهِ سَكَنَ فَوْقَ تَاءٍ.

**واللَّامُ:** مَجْهُورٌ بَيْنِيٍّ مُسْتَفَلٌ مُنْفَتَحٌ مُذَلَّقٌ مُنْحَرَفٌ، يُعْتَنَى عَلَى تَرْقِيقِهِ كَانَ عَلَى أَلْفٍ، أَوْ لِامٍ مُفَحَّمٍ أَوْ حَرْفٍ إِطْبَاقٍ أَوْ تَفْحِيمٍ. وَعَلَيْهِ تَكَرَّرَ، وَيُدْعَمُ فِي مِثْلِهِ وَفِي الرَّاءِ، وَيُظْهِرُ مِنَ الْفِعْلِ بَعْدَهُ نُونٌ تَحْرَكُ، أَوْ تَاءٌ، وَمِنْ "قُل" عِنْدَ أَرْبَعَةٍ، التُّونِ وَالسِّينِ وَالتَّاءِ وَالصَّادِ، وَفِي "الْإِسْمِ" كَ{الْوَانِكُمْ}، وَفِي الْحَرْفِ "بَلٌ وَهَلٌ" وَلاَمٍ أَمْرٍ مُضَارِعٍ، عَنْ "فَاءٍ أَوْ وَاوٍ أَوْ نُونٍ". وَعَلَيْهِ سَكَنَ بَعْدَهُ نُونٌ.

**والتُّونُ:** مَجْهُورٌ بَيْنِيٍّ مُسْتَفَلٌ مُنْفَتَحٌ مُذَلَّقٌ، يُعْتَنَى عَلَى تَرْقِيقِهِ بَعْدَهُ أَلْفٌ غَيْرُ مُمَالٍ، وَعَلَيْهِ عِنْدَ الْوَقْفِ، أَوْ تَكَرَّرَ، أَوْ الْأَوَّلُ مُشَدَّدٌ.

**والرَّاءُ:** مَجْهُورٌ مُنْحَرَفٌ مُكْرَرٌ بَيْنِيٍّ مُسْتَفَلٌ مُنْفَتَحٌ مُذَلَّقٌ مُضَاعَفٌ، يُعْتَنَى عَنْ التَّكْرِيرِ كَانَ مُشَدَّدًا، أَوْ مُكْرَرًا وَالْأَوَّلُ مُشَدَّدًا أَوْ مُفَحَّمًا أَوْ مُحَقَّفًا.

**والطَّاءُ:** مَجْهُورٌ مُشَدَّدٌ مُطْبِقٌ مُسْتَعْلٍ مُقْلَقٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَى الْإِطْبَاقِ وَالْإِسْتِعْلَاءِ وَتَكْمِيلِ التَّفْحِيمِ، لَا سِيَّمَا شُدَّدًا، أَوْ كُرِّرَ، وَعَلَى الْإِدْغَامِ النَّاقِصِ سَكَنَ فَوْقَ التَّاءِ، لَا تَظْهِرُ الْقَلْقَلَةَ فِيهِ، وَعَلَيْهِ بَعْدَ صَادٍ أَوْ ضَادٍ.

**والدَّالُ:** مَجْهُورٌ مُشَدَّدٌ مُقْلَقٌ مُسْتَفَلٌ مُنْفَتَحٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَى الْجَهْرِ، وَعَلَى الْقَلْقَلَةِ وَالشِّدَّةِ وَالْجَهْرِ حَيْثُ سَكَنَ، أَوْ بَعْدَهُ مِنْ حُرُوفِ الْعَجَمِ، لَا سِيَّمَا التُّونَ، وَعَلَيْهِ تَكَرَّرَ، وَعَلَى تَرْقِيقِهِ قَبْلَهُ مُفَحَّمٌ.

**والتَّاءُ:** مُشَدَّدٌ مُسْتَفَلٌ مُنْفَتَحٌ مُهْمَسٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَى الشِّدَّةِ لَا سِيَّمَا تَكَرَّرَ، وَعَلَى تَرْقِيقِهِ بَعْدَهُ مُطْبِقٌ، وَأَخْصُ الطَّاءِ الْمُشَارِكُ فِي الْمَخْرَجِ، أَوْ أَلْفٌ غَيْرُ مُمَالٍ، وَعَلَى الْهَمْسِ لَا سِيَّمَا عِنْدَ الْوَقْفِ.

**وَالصَّادُ:** مُسْتَعْلٍ، مُطَبَّقٌ مُصْفَرٌ مُهْمَسٌ مَرْحَى مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَيْهِ سَكْنٌ بَعْدَهُ دَالٌ، خِلَافُ (التَّلْمُذُ)، وَعَلَى الإِطْبَاقِ، وَالِاسْتِعْلَاءِ بَعْدَهُ طَاءٌ، أَوْ تَاءٌ.

**وَالسِّينُ:** مُصْفَرٌ مُهْمَسٌ مَرْحَى مُسْتَفَلٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَى الهمسِ وَالصَّفِيرِ، وَعَلَيْهِ بَعْدَهُ إِطْبَاقٌ، وَعَلَى الهمسِ بَعْدَهُ جِيمٌ أَوْ تَاءٌ، وَعَلَى الإِنْفِتَاحِ وَالِاسْتِفَالِ فِي كـ "عَسَى" أَنْ لَا "عَصَى"، وَعَلَيْهِ اتَّصَلَ بِرَاءٍ يُفَحِّمُ، أَوْ مُطَبَّقٍ حَالٍ بَيْنَهُمَا آخِرٌ، أَوْ سَكْنٍ وَبَعْدَهُ جِيمٌ، أَوْ تَكَرَّرَ.

**وَالزَّايُ:** مَجْهُورٌ مُصْفَرٌ مُرَخٍ مُسْتَفَلٌ مُنْفَتِحٌ، مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَى الجَهْرِ، وَعَلَيْهِ سَكْنٌ وَبَعْدَهُ هُْمَسٌ أَوْ جَهْرٌ أَوْ تَكَرَّرَ، وَعَلَى التَّرْقِيقِ بَعْدَهُ أَلِفٌ.

**وَالظَّاءُ:** مَجْهُورٌ مُسْتَعْلٍ مُطَبَّقٌ مُرَخٍ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَى الإِسْتِعْلَاءِ وَالِإِطْبَاقِ، وَعَلَيْهِ سَكْنٌ وَبَعْدَهُ تَاءٌ.

**وَالذَّالُ:** مَجْهُورٌ مُرَخٍ مُسْتَفَلٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَى تَرْقِيقِهِ وَالِاسْتِفَالِ وَالِإِنْفِتَاحِ جَاوِرُهُ مُفَحِّمٌ، وَعَلَيْهِ بَعْدَهُ كَافٌ أَوْ قَافٌ، أَوْ تَكَرَّرَ، وَعَلَى التَّرْقِيقِ بَعْدَهُ أَلِفٌ.

**وَالثَّاءُ:** مُهْمَسٌ مُرَخٍ مُسْتَفَلٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى الهمسِ، وَعَلَيْهِ تَكَرَّرَ أَوْ سَكْنٌ قَبْلَ مُسْتَعْلٍ، أَوْ نُونٍ أَوْ رَاءٍ.

**وَالفَاءُ:** مُهْمَسٌ مُرَخٍ مُسْتَفَلٌ مُنْفَتِحٌ مُذَلَّقٌ، يُعْتَنَى عَلَيْهِ لَقِي بِالْمِيمِ أَوْ الْوَاوِ أَوْ تَكَرَّرَ.

**وَالْوَاوُ:** مُجْهَرٌ مُرَخٍ مُسْتَفَلٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمَّتٌ، يُعْتَنَى عَلَيْهِ جَاءَ مَضْمُومًا أَوْ مَكْسُورًا وَعَلَى الحُرْكَةِ، أَوْ المَضْمُومِ لَقِي مِثْلَهُ، أَوْ سَكْنِ تَحْتَ ضَمٍّ وَفَوْقَ مِثْلٍ.

**وَالْبَاءُ:** مُجْهَرٌ مُشَدَّدٌ مُقْلَقٌ مُسْتَفَلٌ مُنْفَتِحٌ مُذَلَّقٌ، يُعْتَنَى عَلَى الشِّدَّةِ وَالجَهْرِ، وَعَلَيْهِ تَكَرَّرَ، وَعَلَى التَّرْقِيقِ سَكْنٌ، لَا سِيمًا بَعْدَهُ وَآوٌ أَوْ مُفَحِّمٌ لَا سِيمًا حَالٍ بَيْنَهُمَا أَلِفٌ، أَوْ بَيْنَ مُفَحِّمَيْنِ، بَأَنْ لَا يَذْهَبَانِ، لَا سِيمًا بَعْدَهُ خَفِيٌّ، أَوْ ضَعِيفٌ، وَأَنْ لَا يُمَالُ.

**وَالْمِيمُ:** مُجَهَّرٌ بِيٍّ مُسْتَفْلٌ مُنْفَتَحٌ مُذَلَّقٌ، يُعْتَنَى تَرْقِيقُهُ كَانَ مُحَرَّكًَا لَا سِيَّمَا بَعْدَهُ مُفَخَّمٌ، أَوْ أَلْفٌ.

**وَالْأَلْفُ:** مُجَهَّرٌ مُرَخٌّ مُسْتَفْلٌ مُنْفَتَحٌ مُصَمَّتٌ، يُفَخَّمُ بَعْدَ مُسْتَعْلٍ، وَلَا عِلَاجَ فِيهِ عَلَى اللِّسَانِ عِنْدَ خُرُوجِهِ.

## باب

"الإدغام خلط حرف بحرف في النطق، تماثلاً أو تقارباً أو تجانساً، أو تقارباً، بصيران حرفاً واحداً مُشَدَّداً، يكون النطق بهما دفعةً واحدةً"، يُجَعَلُ المُدْغَمُ مِثْلَ المُدْغَمِ فِيهِ، يَمْنَعُهُ الأَوَّلُ مِنَ المِثْلَيْنِ وَالقَرَبَيْنِ المُنَوَّنِ، وَالْمُشَدَّدِ، وَالتَّاءِ المُضْمَرُ بِهِ. وَهَلْ وَالجُزْمُ مَا عَلَيْهِ (السَّلْفُ)، أَمْ لَا، خِلَافٌ، أَوْ المَنْعُ فِي القَرَبَيْنِ فَقَطُّ وَمَا (المَذْهَبُ).

وَهَلْ السَّبَبُ التَّمَاثُلُ وَالتَّقَارُبُ مَا عَلَيْهِ (القَوْمُ)، أَمْ وَالتَّجَانُّسُ وَالتَّشَارُكُ وَالتَّلَاصُقُ وَالتَّكَافُؤُ، خِلَافٌ.

وَهَلْ التَّقَارُبُ أَنْ يَكُونَ المَخْرَجَانِ مِنْ كُليِّ وَاحِدٍ وَلَوْ بِفَاصِلٍ، أَمْ بِلا فَاصلٍ، أَمْ التَّقَارُبُ نَسْبِيًّا مَعْقُولًا، فَقَدْ يَكُونُ أَحَدٌ مِنْ كُليِّ، وَآخَرُ مِنْ كُليِّ آخَرَ، أَوْ كِلَاهُمَا مِنْ وَاحِدٍ بِلا فَاصلٍ، وَهُوَ المُخْتَارُ، خِلَافٌ.

**فصل:** وَالإدغام الكبير (قُطْبُهُ البَصْرِي) تَحْرُكُ حَرْفِيهِ، يُسَكِّنُ الأَوَّلُ مِنْهُمَا تَمَازُلًا، أَوْ يُقَلِّبُ أَوَّلًا وَيُسَكِّنُ ثَانِيًا تَقَارِبًا أَوْ تَجَانْسًا، وَهَلْ وَجْهُ التَّسْمِيَةِ لِكثْرَةِ العَمَلِ فِيهِ، وَهُوَ الدَّرَايَةُ، أَمْ لِكثْرَةِ الوُقُوعِ، أَمْ لِمَا فِيهِ مِنَ الصُّعُوبَةِ، أَمْ لِشُمُولِهِ الثَّلَاثَةِ، خِلَافٌ.

فَمِثْلِيهِ مِنْ كَلِمَتِهِ {مَنَاسِكُكُمْ، وَسَلَكُكُمْ}، وَمِنْ كَلِمَتِيهِ: سَبْعَةَ عَشَرَ (عُرُوبُكَ فِسْقٌ حِثُّهُ عَلَيَّ تَمَنُّ).

وَهَلْ الإِمْتِنَاعُ مِنْهُ، فِي {آل لُوطٍ} نَصٌّ لَهُ (السَّلْفُ) لِقَلَّةِ الحُرُوفِ، رَدُّهُ (إِمَامُهُ) بِ{لَكَ كَيْدًا}، الأَقْلَ، أَمْ مِنَ الإِعْتِلَالِ بَدَلًا، أَمْ المُرَادُ بِالقَلَّةِ وُرُودًا، إِذْ مُعْتَبَرٌ، خِلَافٌ. وَ(إِمَامِي السَّلْفُ) إِظْهَارُ نَحْوِ {فِيهِ هُدَى}.

وَجِنْسِيهِ وَقَرَبِيهِ مِنْ كَلِمَتِهِ "القَافُ فِي الكَافِ" تَحْرُكُ فَوْقَ القَافِ، وَمِيمٌ جَمْعٌ بَعْدَ الكَافِ، أَوْ نُونُهُ بِخِلَافِ، وَمِنْ كَلِمَتِيهِ، سِتَّةَ عَشَرَ (تَحْضُ بَدَلُ شَمْسٍ، جُنْدُكَتَّ قَرَّ)، إِلا المِيمُ تَقَدَّمَ البَاءُ فَيُخْفِيهِ.

**فصل:** والصغير منه، ما كان الأول ساكناً، وهو ثلاثة.

واجب: لم يكن الأول من المثليين (ها) سكتة ولا حرف مد، غير أن (الورع) وهشاماً يدغمان عند الوقف، كان الحرف واوا أو ياء، والثاني همزاً، يُبدلان الثاني هذا واوا وياء مع الواو ومع الياء. ولم يكن أيضاً من الجنسَيْن أو القربَيْن حرف (خلق).

ومتنع تحرك الأول وسكن الثاني.

وجائز: كل من (العشرة) على قراءته ومنهجه، غير أنهم على "اللام في الراء" سكت حفص عليه في {بل ران}.

**فصل:** والثون الساكن، ولو متوناً، يظهر بـ"إنطاقه من مخزجه" عند حروف الحلق بأدنى غنة، أخفاه (المدني) عند أقصاه، المستثنى له {المنخقة، وإن يكن غنياً، وفسيغضون}، وأخفي الأول، بل، وأخفي الثلاثة المختار الأقيس، والإستثناء الأشهر.

وأخفاهما قالون عنده في الجميع، واستثنى {إن يكن غنياً، وفسيغضون}، كالمسيبي وابن سعدان عن (مدني) تماماً، وهو وعن (البصري).

ويحرك بالفتح في حرف الجرّ التقا ساكن، وبالكسر في غيره، كالمنون المطلق بعده همز وصل.

ويدغم في "يرملون" المثلث الأقسام، لا من كلمة، ولو بغنة، تفريقها خفي لا يعتبر.

ف"من" إلا (الورع) أظهر نون {طسم} أول الشعراء والقصاص، فنقصه (إمام)، ومحضه (القوم)، وألزمت (إماماً) التقص في الميم، وهو و(القوم) الكمال في الثون. و"وي" أكمله (العاشر للورع)، وبخلف الدوري، في الياء. والتاقص إدغام لا مجاز.

ثم "اللام والراء" بلا من غنة، (القوم) والعمال، و(يذهب) إلى نقص (الشكر)، بل، وصح عن كل نصاً وأداءً، وهو في اللام كان الثون منفصلاً عنه، إختاره (إمامنا)، وهو عشرة {أن لا أقول، وأن

لَا تَقُولُوا { الْأَعْرَافِ، وَ { أَنْ لَا مَلْجَأَ } التَّوْبَةِ، وَ { أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ } هُودٍ، وَ { أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ } نُوحٍ، وَ { أَنْ لَا تُشْرِكْ } الْحَجِّ، وَ { أَنْ لَا تَعْبُدُوا } يَسٍ، وَ { أَنْ لَا تَعْلُوا } الدُّخَانِ، وَ { أَنْ لَا يُشْرِكْنَ } الْمُمْتَحِنَةِ، وَ { أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا }، نُ وَالْقَلَمِ، وَخْتَلَفَ فِي { أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ } الْأَنْبِيَاءِ.

وَيُقَلَّبُ: وَهُوَ "جَعَلَ حَرْفٍ مَكَانَ آخَرَ" فَ"قَبْلَ الْبَاءِ يَكُونُ مِيمًا مُخَفًّا" مَعَ الْغَنَّةِ. وَفِي الْمِيمِ الْأَصْلِيِّ إِظْهَارُ بَعْضٍ، أَخْفَى الْغَنَّةِ.

وَيُخْفَى بِ"النُّطْقِ بِحَرْفٍ سَاكِنٍ عَارٍ مِنَ التَّشْدِيدِ، عَلَى صِفَةِ بَيْنِ الْإِظْهَارِ وَالْإِدْغَامِ"، عِنْدَ الْبَاقِي مِنَ الْحُرُوفِ بَغْنَةً، وَهُوَ إِلَى الْإِظْهَارِ تَارَةً، وَإِلَى الْإِدْغَامِ طَوْرًا أَوْعَبَ، فَالْحُرُوفُ عَلَى ثَلَاثَةِ (الْإِمَامِ)، أَوْ عَلَى عِدَّتِهَا (الْمَذْهَبِ)، مَا لَا يُرْتَّبُ الْغَنَّةُ (الْقَوْمِ)، فَلَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ عَنْ مِقْدَارِ حَرَكَتَيْنِ، خِلَافُ (غَيْرِ)، وَ(الْمُؤَافَقَةِ)، حَمَلَهُ (الْإِمَامُ الْغَيْرُ إِمَامِي)، فَوَهَمَ، تَغْلِيثًا.

**فَصْلٌ:** وَهَلِ الْمَرَاتِبُ ثَلَاثٌ: الْمَشَدَّدُ، ثُمَّ الْمُدْغَمُ ثُمَّ الْمُخْفَى وَمَا اعْتَبَارًا، أَمْ ثُمَّ الْمُظْهَرُ ثُمَّ الْمُتَحَرِّكُ، أَمْ الْمَشَدَّدُ نَفْسُهُ، مُتَّصِلُهُ بِصُورِهِ السِّتِّ، ثُمَّ مُنْفَصَلُهُ بِصُورِهِ السِّتِّ، ثُمَّ الْمُدْغَمُ ثُمَّ الْمُخْفَى ثُمَّ الْمُظْهَرُ ثُمَّ الْمُتَحَرِّكُ، خِلَافٌ وَاعْتِبَارٌ.

**فَصْلٌ:** وَالْمِيمُ السَّاكِنُ الْأَصْلِيُّ الْغَيْرُ الْمَقْلُوبُ مِنَ الثُّونِ السَّاكِنِ، السَّابِقُ حُكْمُهُ، يُخْفَى عِنْدَ "الْبَاءِ" بِإِظْهَارِ غَنَّةٍ، أَظْهَرَهُ الْبَعْضُ بِالْإِخْفَاءِ، وَهَلِ بِ(انْطِبَاقِ الشَّقَّتَيْنِ لِلْمِيمِ، وَإِظْهَارِ الْغَنَّةِ وَالنُّطْقِ بِالْبَاءِ بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ فَصْلٍ، وَمِنْ غَيْرِ الْمُبَالَغَةِ فِي الْإِنْطِبَاقِ عِنْدَ الْمِيمِ"، مَا عَلَيْهِ (الْقَوْمُ ذَهَبُوا)، أَمْ بِ"تَرْكِ فُرْجَةٍ صَغِيرَةٍ بَيْنَ الشَّقَّتَيْنِ عِنْدَ الْمِيمِ"، خِلَافٌ، وَدِرَايَةٌ، وَاحْتِمَالٌ، وَاعْتِبَارٌ.

وَيُدْغَمُ بِإِظْهَارِ غَنَّةٍ عِنْدَ مِثْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مَقْلُوبًا مِنَ الثُّونِ. وَيُظْهَرُ عِنْدَ غَيْرِهِمَا مِنَ الْحُرُوفِ، وَأَشَدُّ عِنْدَ الْوَاوِ وَالْفَاءِ.

**فَصْلٌ:** وَلَا مُ أَلِ الْمَعْرِفَةُ يُدْغَمُ فِي غَيْرِ "إِنِغِ حَجَّكَ وَخَفَ عَقِيمَهُ"، الْمُظْهَرُ عِنْدَهُ، وَفِي مِثْلِ {اللَّيْلِ} مُدْغَمٌ، الرَّاجِحُ الصَّحِيحُ.

## باب

المدّ "زيادة مطّ في حرف المدّ على الطّبيعيّ" الذي لا تقوم ذات حرف المدّ إلا به، ولا يتوقّف على سبب.

وحروفه "واي" وهل الواو أمكنها، ثمّ الياء ثمّ الألف، أم الألف ثمّ الياء ثمّ الواو، أم الثلاثة على السّواء عليه (القوم)، خلاف. وهي ساكنة يجانسها ما قبلها.

ويُسبّب لفظاً، بهمز قبله، ثبت أو غير، حصّ ورشاً به الأزرق، على اختلاف، فمن (من) مدّ الباب بزيادة تمكين، (إمامهم) على أبي الفتح، مشبّعاً مفرداً وغير مفرد، ومتوسّطاً، ومقصراً، و(من) أثبت الثلاثة جميعاً، واتفق أصحاب (مدني) على استثناء {يؤاخذ}، واستثناء ما ساكن صحيح قبله من كلمته، وفي علة ذلك خلاف، و(من) لم يمدّ {المؤودة}، وما ألفت من تنوين ولفظاً، و(اليسر) {إسرائيل} مدّ الياء تخفيفاً، وغيره {الآن}، وفي الجامع ويخلف في موضع ك(العدل)، وفي جامع (إمامك)، {عاداً الأولى}، ويخلف كحرفي يونس، وفيه (إمام). وما حرف المدّ بعد همز الوصل ابتداءً (إمامه) في الجميع، وغيره، وك(إمام) يخلف أقيس الترك الأصحّ، ويخلف الهمز بعد حرفي اللين كانا من كلمة إشباعاً، وتوسّطاً ك(الإمامة)، كثنائي (العدل)، وقصراً استثنى {مؤبلاً والمؤودة} لم يمكنا، ويخلف (واو) {سواتهما وسواتكم} توسّطاً وقصراً. و(من) في الباب زاد {شيتاً} فقط وكيف، وهو في القدر بخلاف، توسّطاً وإشباعاً.

فصل: ويخلف (اللفظ) كيف (الوزع) مدّاً التوسّط وسكتاً.

فصل: وسكون اللين لأزمه المخفف "عين" مزيم والشورى يخلف، إشباعاً من (السلف إماماً اليسر) جامعاً، وتوسّطاً وقصراً. والمشدّد في {هاتين واللذنين} القصص وفصلت في (المكي) شدّد النون فأشبع ك(إمام) الجامع، ووسّط وقصّر (القوم)، وعارضه المخفف، وقف بالإسكان أو بالإشمام، في مسوغهما، فالثلاثة، أو لا تسوغ إلا لمن أشبع المدّ من الباب، والقصّر من أقصر، وهو والتوسّط من توسّط، اعتدّ بالعارض أو لم يعتدّ. ومشدّده: ك{اللبل لباساً} الثلاثة أقصر (القوم). وهل القصّر

في اللين والذلي الأولى، فالتوسط (حَرَكَتَانِ) جرى مجرى المَدِّ الَّذِي لِلسُّكُونِ، واعتباره كالمَدِّ وَقَفَاءً عَلَيْهِ (يَذْهَبُ) شَرَّاحِ (العَدَلِ)، أم الحذف مُطْلَقًا، جرى مجرى الصَّحِيحَةِ، أم دُونَ "الألفِ"، خلاف.

أو بعده والبُعْدِيُّ، مُتَّصِلٌ فِي كَلِمَةٍ، وَهَلْ الْوَجْهُ فِيهِ، ضَعْفُ الْحَرْفِ وَخَفَاءُهُ، وَقُوَّةُ الْهَمْزِ وَصُعُوبَتُهُ، أَمْ تَمَكُّنُ النُّطْقِ بِالْهَمْزِ مِنْ شِدَّتِهِ وَجَهْرِهِ، أَمْ مَا فِي مَعْنَاهُمَا، خِلَافٌ، يُمَدُّ قَدْرًا وَاحِدًا مُشْبَعًا مِنْ غَيْرِ إِفْحَاشٍ، وَمَنْ إِلَى أَرْبَعِ مَرَاتِبٍ، إِشْبَاعٌ ثُمَّ دُونَهُ ثُمَّ دُونَهُ، [وَلَيْسَ] بَعْدَ الْمَرْتَبِ إِلَّا الْقَصْرُ، وَمَنْ حَمْسٍ لِمَنْ سَكَتَ عَلَى السَّاكِنِ قَبْلَ الْهَمْزِ، بِالتَّمَكِينِ فَوْقَ الْإِشْبَاعِ، وَمَنْ ثَلَاثٍ وَسَطَى وَفَوْقَهَا، وَدُونَهَا قَدْرٌ بِالْفَيْنِ، ثُمَّ بِثَلَاثَةٍ ثُمَّ بِأَرْبَعَةٍ، وَمَنْ إِلَى مَرْتَبَتَيْنِ، طُولَى وَوُسْطَى. وَمُنْفَصِلٌ فِي كَلِمَتَيْنِ، اخْتِلَافٌ فِيهِ مَدًّا وَقَصْرًا، وَفِي عِبَارَةِ الْمَدِّ اخْتِلَافًا لَا يُضْبَطُ، وَلَا يُجْمَعُ، فَ(السَّلْفُ) وَمَنْ فِي مَعْنَاهُ، طُولَى وَوُسْطَى وَالْقَصْرُ.

وَمَنْ غَيْرُ الْقَصْرِ وَسَطَى وَفَوْقَهَا قَلِيلًا، وَفَوْقَ الْقَلِيلِ. وَمَنْ ثَلَاثٌ أَسْقَطَ الْعُلْيَا، فَفَوْقَ الْقَصْرِ، وَفَوْقَهُ التَّوَسُّطُ، وَفَوْقَهُ. وَمَنْ أَسْقَطَ مَا دُونَ الْعُلْيَا، فَالْقَصْرُ وَفَوْقَهُ التَّوَسُّطُ، وَالطُّوْلَى. وَ(الإِمَامَةُ) وَمَنْ فِي الْمَعْنَى، إِلَى أَرْبَعِ فَوْقَ الْقَصْرِ، وَفَوْقَهُ التَّوَسُّطُ، وَفَوْقَهُ، وَالْإِشْبَاعُ، وَمَنْ لَمْ يَذْكَرِ الْقَصْرَ الْمَحْضَ.

وَ(إِمَامْنَا) الْجَامِعُ، حَمْسٌ سِوَى الْقَصْرِ، زَادَ مَرْتَبَةً فَوْقَ طُولَى التَّيْسِيرِ، وَمَنْ أُخْرَى لَوْرَشٍ فَوْقَ الطُّوْلَى الْإِفْرَاطَ، قَدَّرَهَا سِتُّ أَلْفَاتٍ، وَهَمَّ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَلَمْ يَذْكَرِ الْقَصْرَ فِيهِ الْبِتَّةَ. وَمَنْ ثَمَانِيَةً بِدُونَ الْقَصْرِ الْبِتْرِ، وَمَنْ اسْتَثْنَى أَلْفَ {يَا آدَمُ، وَيَا أُخْتِ هَارُونَ، وَيَا أَيُّهَا} فَوْسَطًا، تَوَهَّمَا فَعَلَطَ، وَإِنْ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ، أَوْ الْمُرَادُ حَذْفُ الزِّيَادَةِ.

**فصل:** فالأولى القصر المحض. والثانية فوق المحض قليلاً بالفين، أو باليف ونصف، واعتبرت به "زيادة متوسطة، وزيادة أدنى، والتتمكين من غير إشباع".

والثالثة فوق الثانية قليلاً، والتوسط عند الجميع، بثلاث ألفات، أو بالفين ونصف، أو بالفين، عند من له إعتبار. والرابعة فوق الثالثة قليلاً، بأربع أو ثلاث ونصف.

وَالْحَامِسَةُ فَوْقَ الرَّابِعَةِ قَلِيلًا بِخَمْسٍ أَوْ بِأَرْبَعٍ وَنِصْفٍ، أَوْ بِأَرْبَعٍ عَلَى حَسَبِ التَّقْدِيرِ فِي السَّابِقِ.  
وَالسَّادِسَةُ فَوْقَ الْحَامِسَةِ بِخَمْسٍ، أَوْ بِأَقَلِّ. وَالسَّابِعَةُ الْإِفْرَاطُ فَوْقَ السَّادِسَةِ بِسِتِّ.

وَالتَّقْدِيرُ فِي الْمَرَاتِبِ غَيْرُ مُحَقَّقٍ، وَإِنَّمَا الْمُحَقَّقُ الزِّيَادَةُ، وَلَا يَنْضَبُطُ مِنَ التَّفَاوُتِ إِلَّا الْقَصْرُ  
الْمَحْضُ، وَالْمُشْبَعُ الْغَيْرُ الْإِفْرَاطِ عُرْفًا، وَالتَّوَسُّطُ بَيْنَ ذَلِكَ. وَكُلُّهَا تَجْرِي فِي الْمُنْفَصَلِ، وَالْإِشْبَاعُ  
وَالتَّوَسُّطُ الْمُتَّصِلِ.

**فصل:** وَالْمَرَاتِبُ بِالْأَلْفَاتِ الَّتِي بِالْحُرُكَاتِ تَحْكُمُهَا الْمَشَافَهَةُ جَمِيعًا، وَيَبِينُهُ الْأَدَاءُ، فَالْحُرُكَاتَانِ  
بِالْفِ وَاحِدٍ، أَوْ حَرْفٍ هِجَائِيٍّ، فَ"الْمِيزَانُ مِيزَانُ مَرْنٍ" فَ(طُولُ الْمَدِّ وَتَوَسُّطُهُ وَقَصْرُهُ مُشْتَقٌّ مِنْ بَطْأِ  
الْقِرَاءَةِ وَتَوَسُّطُهَا وَسُرْعَتِهَا)، التَّحْقِيقُ وَالتَّدْوِيرُ وَالْحَدْرُ، أَوْ (مِيزَانُ الْمَدِّ يُنَاسِبُ طَرْدًا مَعَ مِيزَانِ  
الْقِرَاءَةِ)، "يَنْطَوِي مَا طُوِيَ، وَيَنْبَسِطُ مَتَى بُسِطَتْ" فَحَرَكَةُ الْبَطْأِ طَوِيلَةٌ، وَحَرَكَةُ الْحَدْرِ السَّرْعَةُ قَصِيرَةٌ،  
وَحَرَكَةُ التَّوَسُّطِ التَّدْوِيرُ مُتَوَسِّطَةٌ، وَلَوْ بَقِيَ اسْمُهَا عَدَدًا، فَمِقْدَارُ التَّحْقِيقِ لَا يُسَاوِي التَّدْوِيرَ، وَالتَّدْوِيرُ  
لَا يُسَاوِي الْحَدْرَ، أَوْ تُقَدَّرُ وَتُحَدَّدُ بِقِيَاسَاتٍ حِسِّيَّةٍ، وَتَقْرِبًا، قَبْلَ الْإِنْضِبَاطِ الَّذِي بَعْدَهُ السَّجِيَّةُ،  
وَالْمَلَكَةُ، أَوْ الْحَرَكَةُ بِالْأَصْبَعِ قَبْضًا أَوْ بَسْطًا لِلطَّالِبِ وَحَدُّهُ، تَقْرِبًا وَتَسْهِيلًا، لَا غَيْرُ، عَلَى أَنَّ سُرْعَةَ  
الْأَصْبَعِ الْقَبْضِ أَوْ الْبَسْطِ لَا يَنْضَبِطُ مِنْ أَحَدٍ إِلَى آخَرَ، بَلْ فِي الشَّخْصِ نَفْسِهِ، فِي مَرَاكِحِ عُمُرِهِ  
الْمُخْتَلِفَةِ، فَطِفْلٌ غَيْرُ صَبِيٍّ، وَصَبِيٌّ غَيْرُ شَابٍّ، وَشَابٌّ غَيْرُ عَجُوزٍ، وَمُعَافٍ غَيْرُ مَرِيضٍ، وَنَشِيطٌ غَيْرُ  
خَامِلٍ، أَوْ الْقَبْضُ وَالْبَسْطُ التَّقْدِيرُ سُرْعَتُهُ تُنَاسِبُ كُلَّ مَرْتَبَةٍ، لَا بِ"نِصْفِ ثَانِيَةٍ" لِلْمَرَاتِبِ، فَالْمَسْأَلَةُ  
تَحْقِيقٌ وَتَدْقِيقٌ.

أَوْ سُكُونٌ لَازِمٌ، وَعَارِضٌ، وَكِلَاهُمَا مُدْعَمٌ وَعَيْرٌ مُدْعَمٌ، فَمُشْبَعُ اللَّازِمِ بِمُطْلَقِهِ، مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ،  
وَقِيلَ بِالِتَّمَكِينِ، أَوْ [دُونَ مَا] لِلْهَمْزِ، وَقِيلَ الْمُدْعَمُ مِنْهُ أَشْبَعُ مِنَ الْمُظْهَرِ، وَقِيلَ بِالْعَكْسِ، وَكِلَاهُمَا  
إِعْتِبَارٌ مِنْ إِخْتِبَارٍ، وَإِلَى التَّسْوِيَةِ (الْقَوْمِ).

وَمُشْبَعٌ أَيْضًا الْعَارِضُ بِمُطْلَقِهِ (الْيُسْرُ) هُوَ لِلْجَمِيعِ، وَمُتَوَسِّطُ (السَّلْفِ، الْيُسْرِ)، وَمَقْصُورٌ  
مُخْتَارٌ، وَالصَّحِيحُ الْكُلُّ لِلْجَمِيعِ، إِلَّا (مَنْ) أَثْبَتَ التَّفَاوُتَ فِي اللَّازِمِ، فَلِكُلِّ ذِي مَرْتَبَةٍ فِيهِ الْمَرْتَبَةُ،  
وَمَا دُونَهَا لَا فَوْقَهَا بِحَالٍ.

وَهَلْ فِيهِ مِنْ تَفَاوُتِ اجْتِمَاعِ الْعَارِضَانِ، أَوْ عَوَارِضُ، إِذِ الْأَوْجُهُ أَوْجُهُ دِرَايَةٍ، لَا أَوْجُهُ رِوَايَةٍ، أَمْ لَا، خِلَافٌ.

وَ"مَعْنَى" فَصْدُ الْمُبَالَغَةِ فِي النَّفْيِ، وَمَدَّ (الْوَرَعُ)، { لَا رَبِّبَ } وَ { لَا شَيْءَ } وَ { لَا مَرَدَّ لَهُ } وَ { لَا جَزْمَ }، وَسَطًّا لَا يَبْلُغُ الْإِشْبَاعَ.

**فَصْلٌ:** وَهَلْ أَقْوَى الْمُدُودِ اللَّازِمُ، ثُمَّ الْمُتَّصِلُ ثُمَّ الْعَارِضُ لِلسُّكُونِ ثُمَّ الْمُنْفَصِلُ ثُمَّ الْبَدَلُ، أَمْ الْمُنْفَصِلُ أَقْوَى مِنَ الْعَارِضِ، خِلَافٌ، فَيَمْدُ الْأَضْعَفُ مَعَ قَصْرِ الْأَقْوَى، وَيَجُوزُ الْمَدُّ وَعَدَمُهُ لِعُرُوضِ السَّبَبِ، وَيَقْوَى وَيَضْعَفُ بِقُوَّتِهِ وَيَضْعَفُهُ، وَلِتَغْيِيرِهِ، وَ(الْمَذْهَبُ الْكَمَالُ - فِيمَا - ذَهَبَ)، وَالْمَدُّ فِيمَا لَهُ أَثَرٌ، وَلَا يَجُوزُ فِي الْبَابِ غَيْرُهُمَا التَّوَسُّطُ.

## باب

الْوَقْفُ "قَطْعُ الصَّوْتِ عَلَى الْكَلِمَةِ زَمَنًا يَتَنَفَّسُ فِيهِ عَادَةً بِاسْتِنَافِ الْقِرَاءَةِ"، وَلَا بُدَّ مِنَ التَّنَفُّسِ مَعَهُ، وَلَا يَأْتِي وَسَطَ الْكَلِمَةِ وَلَا فِيمَا اتَّصَلَ رَسْمًا.

[ف] إِذْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ السُّورَةَ، أَوْ الْقِصَّةَ فِي نَفْسٍ وَاحِدٍ، وَلَمْ يَجْرِ التَّنَفُّسُ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ وَصَلًّا، يَخْتَارُ وَقْفًا لِلتَّنَفُّسِ وَالِاسْتِرَاحَةِ، تَعَيَّنَ ارْتِضَاءُ ابْتِدَاءِ بَعْدَهُ بِ"مَا لَا يَجُلُّ بِالْمَعْنَى وَلَا بِالْفَهْمِ"، فَمَنْ عَلَى مَقَاتِعِ الْأَنْفَاسِ، وَمَنْ عَلَى رُءُوسِ الْأَيِّ، وَقَدْ يَكُونُ فِي أَوَاسِطِهَا، وَلَيْسَ آخِرُ كُلِّ آيَةٍ وَقْفًا.

فَيَصِلُ الْمَنْعُوتَ بِاللَّعْتِ وَالْفِعْلَ بِالْفَاعِلِ وَهُوَ بِالْمَفْعُولِ، وَالْمُوكَّدَ بِالْمُوكِّدِ وَالْبَدَلَ بِالْمُبَدَّلِ مِنْهُ، وَالْمُسْتَثْنَى بِالْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَالْمَعْطُوفَ بِالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، وَالْمُضَافَ بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَالْمُبْتَدَأَ بِالْخَبَرِ، وَالْحَالَ بِالصَّاحِبِ وَالْجَوَابَ بِالطَّالِبِ وَالْمُمَيِّزَ بِالْمُمَيِّزِ وَالْمَعْمُولَ بِالْعَامِلِ.

وَهُوَ اخْتِيَارِيٌّ يَفْصِدُ لِدَاتِهِ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ. وَهَلْ: إِلَى أَرْبَعَةٍ، فَ(إِمَامُهُ) تَامٌّ مُخْتَارٌ، وَكَافٍ جَائِزٌ، وَصَالِحٌ مَفْهُومٌ، وَقَبِيحٌ مَتْرُوكٌ، أَمْ الْعَدْدُ (الْإِمَامُ) الْمُخْتَارُ تَامٌّ وَكَافٍ الْمَفْهُومُ وَحَسَنُ الصَّالِحِ وَنَاقِصٌ الْقَبِيحُ، أَمْ ثَلَاثَةٌ تَامٌّ وَحَسَنٌ وَقَبِيحٌ، أَمْ الْعَدْدُ تَامٌّ وَكَافٍ وَقَبِيحٌ، أَمْ اثْنَانِ تَامٌّ وَقَبِيحٌ، أَمْ حَمْسَةٌ (عَدْلُهُ)، لِأَزْمٍ وَمُطَلَقٌ وَجَائِزٌ وَجُوزٌ لَوْجِهِ، وَمُرَحَّصٌ صَرُورَةً، وَيَجُوزُ أَنْ يُضَافَ لَهُ سَادِسًا "مَا لَا يَجُوزُ"، أَمْ ثَمَانِيَّةٌ تَامٌّ وَحَسَنٌ وَكَافٍ وَصَالِحٌ وَمَفْهُومٌ وَجَائِزٌ وَبَيَانٌ وَقَبِيحٌ، أَمْ كَدَ (إِمَامِهَا) وَلَكِنْ بِ"تَحْقِيقٍ" أَنْ كَلًّا إِلَى قِسْمَيْنِ تَصِيرُ ثَمَانِيَّةً، وَمَا "فَاعِلٌ وَأَفْعَلٌ"، أَمْ الْعَدْدُ، وَلَكِنْ تَامٌّ وَنَاقِصٌ وَحَسَنٌ وَقَبِيحٌ وَشَبِيهٌ بِكُلِّ مِنْهَا، أَمْ الْعَدْدُ، وَلَكِنْ كَامِلٌ وَتَامٌّ وَكَافٍ وَصَالِحٌ وَمَفْهُومٌ وَجَائِزٌ وَنَاقِصٌ وَمُتَجَادِبٌ، خِلَافٌ، نَشَأُ مِنَ الْقِرَاءَاتِ وَالْإِعْرَابِ وَالتَّفْسِيرِ.

فَتَامٌّ أَوْ كَافٍ أَوْ حَسَنٌ، عَلَى قِرَاءَةٍ أَوْ إِعْرَابٍ أَوْ تَفْسِيرٍ أَوْ تَقْدِيرٍ، قَدْ يَكُونُ غَيْرَ تَامٍّ أَوْ غَيْرَ كَافٍ أَوْ غَيْرَ حَسَنٍ، عَلَى وَجْهِ أَوْ تَقْدِيرٍ آخَرَ. وَيَتَفَاضَلُ فِي التَّمَامِ فِي مَوْضِعَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، كَكَافِيهِ، وَيَتَأَكَّدُ هُوَ، أَوْ الْكَافِي أَوْ الْحَسَنُ عَلَى الْحُكْمِ لِمَعْنَى مَقْصُودٍ، أَنْ لَوْ وُصِلَ طَرْفَاهُ لِأَوْهَمَ غَيْرُ الْمُرَادِ، وَهُوَ لِأَزْمٍ (عَدْلُهَا) وَوَجِبُ بَعْضٍ فِي التَّمَامِ، وَالْحَسَنُ حَسَنًا وَالْإِبْتِدَاءُ قَبِيحًا.

فَالْتَّامُ عَلَى كَلِمَةٍ لَمْ يَتَعَلَّقْ مَا بَعْدَهَا بِهَا وَلَا بِمَا قَبْلَهَا، لَا لَفْظًا، وَهُوَ مِنَ الْإِعْرَابِ، يَكُونُ الْبَعْدُ كَلَامًا تَامًا، وَلَا مَعْنَى، وَهُوَ مِنَ الْمَعْنَى فَقَطْ، فَيُوقَفُ عَلَيْهِ وَيُبْتَدَأُ بِالْبَعْدِ، وَأَكْثَرُهُ رُءُوسُ الْآيِ، وَأَنْقِضَاءُ الْقِصَصِ، وَيَكُونُ قَبْلَ أَنْقِضَاءِ الْفَاصِلَةِ، وَبَعْدَهُ بِكَلِمَةٍ، وَوَسَطَ الْآيِ.

وَالْكَافِي عَلَى كَلِمَةٍ تَعَلَّقَ بِهَا أَوْ بِمَا قَبْلَهَا مَعْنَى، يُوقَفُ عَلَيْهِ وَيُبْتَدَأُ بِمَا بَعْدَهُ، وَأَكْثَرُ تَفَاضُلِهِ رُءُوسُ الْآيِ.

وَالْحَسَنُ عَلَى كَلِمَةٍ تَعَلَّقَ بِهَا أَوْ بِمَا قَبْلَهَا لَفْظًا، تَمَّ الْكَلَامَ عِنْدَهَا يُوقَفُ عَلَيْهِ، وَيُخْتَلَفُ فِي الْإِبْتِدَاءِ بِمَا بَعْدَهُ، يَكُونُ رَأْسَ آيَةٍ، وَهَلْ سُنَّةٌ عِنْدَ الرَّأْسِ أَحَبُّهُ (إِمَامِي - خَالَفَ - عَدَلِي)، يُبْتَدَأُ بِمَا بَعْدَهُ أَفَادَ الْمَعْنَى، أَمْ الْوَقْفُ سَكَتٌ، إِذْ هُمَا قَدِيمًا مِنَ الْمُرَادَفَاتِ، أَمْ الْمُخْتَارُ (الْمَذْهَبُ) أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِيَبَيِّنَ الرُّءُوسَ، [وَمُقْتَضَى الْجَكْنِي]، خِلَافٌ، وَغَيْرُ رَأْسِ آيَةٍ، لَا يُبْتَدَأُ بِمَا بَعْدَهُ، فَمِنْ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهَا.

وَالْقَبِيحُ عَلَى لَفْظٍ غَيْرِ مُفِيدٍ، لَمْ يَتَمَّ الْكَلَامُ، تَعَلَّقَ الْبَعْدُ بِالْقَبْلِ لَفْظًا وَمَعْنَى، يُوقَفُ لِضَرُورَةٍ، أَوْ لِتَعْلِيمٍ أَوْ امْتِحَانٍ، يُبْتَدَأُ مِنْ قَبْلِ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهَا أَوْ بِهَا، وَهَلْ هُوَ مِنَ الْإِخْتِيَارِيِّ، وَمَا (الْقَوْمُ)، أَمْ الْإِضْطِرَارِيِّ، خِلَافٌ وَاعْتِبَارٌ.

وَيُعْتَفَرُ عِنْدَ طُولِ الْفَوَاصِلِ وَالْقِصَصِ وَالْجُمَلِ الْمُعْتَرِضَةِ، لَا مَا قَصَرَ مِنَ الْجُمَلِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَفْظِيًّا، وَقَدْ يُعْتَفَرُ فِي الْجَمْعِ وَطُولِ الْمَدِّ وَزِيَادَةِ التَّحْقِيقِ وَالتَّعْلِيمِ. وَلَا يُقْطَعُ الْآيَةُ حَتَّى تُنَمَّ، وَتُقْرَأُ مُتَّصِلَةً بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، بِتَرْتِيبِهَا الْمُنَزَّلِ.

وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ وَقْفٌ وَاجِبٌ، وَلَا حَرَامٌ غَيْرُ الْمَقْصُودِ بِهِ تَحْرِيفًا أَوْ خِلَافَ الْمَعْنَى الْمُرَادِ الْإِلَهِيِّ.

**فصل: وكلاً،** ثلاثة وثلاثون في خمس عشرة مكيّة، مُخْتَلَفٌ فِيهَا وَقْفًا وَابْتِدَاءً، انبَنَى عَلَى اعْتِقَادِ الْعَرَبِيَّةِ، فَ(مَنْ) كَرَّ (التَّلْمُذِ) إِلَى رَدِّ وَرَدْعٍ وَزَجْرٍ لِمَا قَبْلَهَا، وَ(مَنْ) كَرَّ (الْكِسَائِي) إِلَى حَقِّ تَوْكُّدٍ، وَ(مَنْ) إِلَى (أَلَا)، الْإِسْتِفْتَاحِ، وَ(مَنْ) (سَوْفَ)، وَ(مَنْ) (لَا) النَّفْيِ.

فَ (مَنْ) أَطْلَقَ الْوَقْفَ بِـ "الرَّدْعِ وَالزَّجْرِ"، وَ (مَنْ) أَطْلَقَ الْمَنْعَ بِـ "أَلَا" التَّنْبِيهِ، وَ (مَنْ) فَصَّلَ وَمَا مُخْتَارُ (الإمامة والمذهب)، فِي مَوْضِعِ (أَلَا)، وَ فِي آخَرَ (حَقًّا)، وَ فِي آخَرَ (رَدُّ وَزَجْرٌ).

فَأَتَمَّ (إِمَامِي) الْكُلَّ مَوْضِعِي مَرِيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامَ، وَأَكْفَاهُ آخَرَ، وَ (الشَّيْخُ) فِي مَوْضِعِي الشُّعْرَاءِ وَ فِي الْحُكْمِ {شُرَكَاءِ} سَبًّا، وَالْمَعَارِجِينَ، وَ {أَنْ أَزِيدَ - وَصَحْفًا مُنَشَّرَةً} الْمُدَّثِرِ، خِلَافَ الْبَاقِيَيْنِ، وَثَلَاثَةَ الْقِيَامَةِ وَمَوْضِعِي النَّبَا، وَيَكْفِي {تَلَهَّى} عَبَسَ، وَكَالْتَبَا {أَنْشَرُهُ}، وَ {رَكَّبَكَ} الْإِنْفِطَارِ، وَثَلَاثَةَ الْمُطَفِّينِ، وَكَافٍ {أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ} هَا، وَمَوْضِعًا الْفَجْرِ، وَكَالْتَلَاثَةَ ثَلَاثَةَ الْعَلِقِ، وَالتَّكَاثُرِ، وَتَمَّ {أَخْلَدَهُ} الْهُمَزَةَ، وَكَفَى.

وَ "بَلَى" اثْنَانِ وَعِشْرُونَ فِي سِتِّ عَشْرَةَ، فَنَحْوُ (مَدِينِي) مَنَعَ الْإِبْتِدَاءَ بِهَا، وَمَنْ اخْتَارَهُ مُطْلَقًا، غَرَبَ وَضَعْفَ، وَمَنْ لَا يَقِفُ وَلَا يَبْتَدَأُ، فَأَجَازَ (التَّلْمُذُ) أَوْلَى الْبُقْرَةَ، وَأَكْفَى الْآخَرَ (إِمَامِي) وَتَامَ، كَأَوَّلِ الْأَلِ، عِنْدَ غَيْرِهِمَا، وَأَجَازَهُ، وَتَمَّ الْآخَرَ (مَدِينِي) أَحْسَنَاهُ، وَتَمَّ أَوْ كَفَى الْأَعْرَافُ وَأَحْسَنًا أَوْلَ النَّحْلِ، وَأَجَازُوا الثَّانِي، وَتَمَّ سَبًّا، وَهُوَ كَافٍ عَلَيْهِ، وَ (الشَّامِي) وَتَمَّ يَسِ، وَأَكْفَاهُ (إِمَامِي) وَابْتَدَأَ وَضَعْفَ، وَأَجِيزَ أَوْلَ الزُّمْرِ، وَأَكْفَى الثَّانِي وَأَحْسَنَ (إِمَامٌ)، وَيَتَمَّ، كَالْمُؤْمِنِ، وَأَحْسَنَهُ، وَأَكْفَاهُ (إِمَامَةٌ)، كَالزُّحْرَفِ وَأَوْلَ الْأَحْقَافِ وَالْحَدِيدِ، وَتَمَّ (إِمَامِي مَدِينِيًا) التَّغَابُنِ، وَأَجَازَ وَمَنَعَ الْمُلْكَ وَالْقِيَامَةَ (إِمَامِي) أَكْفَاهُ هَذَا، وَيَتَمَّ وَ (إِمَامٌ)، وَأَجَازَا انشَقَّتْ، أَكْفَاهُ (إِمَامَهَا)، وَيَتَمَّ.

وَ فِي "أَلَا" فِي {لَا جَرَمَ}، وَ {لَا أَقْسِمُ}، خِلَافَ. وَ "تَمَّ" يَقِفُ عَلَى مَا قَبْلَهَا فِي الْجَمِيعِ بَعْضُ، أَنْ لِلْمُهْلَةِ وَالزَّرَاحِي فِيكَفِي، مَا لَا تُطْرَدُ الْقَاعِدَةُ. وَ "أَمَّ" الْمَعَادِلَةُ لِهَمْزِ الْإِسْتِفْهَامِ، أَوْ لِهَمْزِ التَّسْوِيَةِ، فَعَاطِفَةٌ بِمَعْنَى (أَيُّ)، وَمُنْقَطَعَةٌ بِمَعْنَى "بَلَى" يُوقَفُ قَبْلَهَا وَيَبْتَدَأُ بِهَا. فَهَلْ الْعَطْفُ "عَطْفَ الْمُفْرَدِ (شَيْخِي)، أَمْ الْقَطْعُ الَّذِي بِالْمَعْنَى لَا "بَعْدَ شَكٍّ"، خِلَافَ. فَانْقَطَعَ (عَدْلُ) الظَّاهِرِ {أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا}. وَ "بَلَى" يَبْتَدَأُ بِهَا كَانَتْ حَرْفَ اضْرَابٍ، يَكُونُ الْوَقْفُ عَلَى مَا قَبْلَهَا كَافِيًا. وَ "حَتَّى" الْإِبْتِدَاءَ بِهَا، يُحْكِي الْكَلَامَ بَعْدَهَا.

وَلَا يُتَعَمَّدُ عَلَى مَا يَفْتَضِيهِمَا مِمَّا يَتَعَسَّفُهُ أَوْ يَتَكَلَّفُهُ أَوْ يَنَآوِلُهُ بَعْضُ الْمُعْرَبِينَ، أَوْ الْقُرَاءِ، أَوْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، مِنْ غَيْرِ التَّحَرِّيِ الْمَعْنَوِيِّ الْأَتَمِّ، وَالْوَقْفِ الْأَوْجِهِ.

و"المراقبة" تعانق الوقفان اجتماعاً في محل واحد، لا يصح على كل منهما معاً، بل على أحدهما، وهو أربعة البقرة والآل، وثلاثة المائدة، وأربعة الأعراف، وواحد التوبة ويونس وإبراهيم، وثلاثة الفرقان، وواحد الشعراء والقصص والأحزابين، والمؤمنين والرؤففين والدخانين، وواحد القتال والفتح والممتحنة، والطلاق والمدثر والإنشاق.

واضطرابي بسبب كضيق نفس وعجز ونسيان، على أي كلمة كانت، وإن لم يتم المعنى.

و"الإبتداء" إختيار لا تدعو إليه ضرورة، يقاسم الوقف، وقد يضطر إليه كان المنقول عن بعض الكفرة طويلاً.

**فصل:** وألفات الأفعال "ألف الأصل" يبتدأ بها بالفتح في الماضي، توجد فاء من الفعل، ثابتة في الإستقبال.

و"ألف الوصل" تسقط في الدرج، وتُحذف في الإستقبال تُبنى على ما قبل آخر الإستقبال، تُكسر كان مكسوراً أو مفتوحاً، وتضم مضموماً.

و"ألف القطع" بضم أول الإستقبال، في الفعل مفتوحة وفي المصدر مكسورة.

و"ألف المخبر عن نفسه" يُحسِن بعد الفعل لفظ "أنا" يكون مُستقبلاً، تُفتح في الماضي الذي على ثلاثة، وتضم في ما لم يُسم له الفاعل مُطلقاً.

و"ألف الإستفهام" تحييء "أم" بعدها، أو يُحسِن فيها "هل" تُفتح أبداً.

و"ألف ما لم يُسم له الفاعل" تُبنى على الضم في "أفعل وفي استفعل وفي افتعل وفي انفعل" الذي لم يأت.

و"ألفات الأسماء" "ألف الوصل" في (ابن وابنة واثنين واثنتين وامرئ وامرأة واسم واست) تُكسر ابتداءً وتُحذف وصلاً، والتاسعة التي على لام المعرفة تُفتح، والعاشر في و "إيم الله" بالفتح، ولا توجد الثمانية في التصغير، والتاسعة تسقطها منه وتؤنونه.

و"ألف الأصل" فاء من الفعل ثابتة في التصغير، تُضَمُّ وتُفْتَحُ وتُكْسَرُ.

و"ألف القطع" في أوائل المفردة، تثبت في التصغير، ولا توجد فاء ولا عيناً ولا لآماً من الفعل، وفي أوائل الجمع يُحَسِّنُ الألف واللام عليهما، ولا توجد فاء ولا عيناً ولا لآماً من الفعل.

والسكت "قطع الصوت زماً هو دون زمن الوقف عادة من غير تنفس" وهل يطول أم يقصر، خلاف، وروايات، وهو بالسماح والنقل، وعن (السلف) جوازه في رؤوس الآي مطلقاً حالة الوصل للبيان.

وانتظاري على كلمة يعطف عليها غيرها يجمع الروايات أو القراءات أو الطرق.

واختباري تعلق بالرسم يبين الموصول من المقطوع، والمحذوف من الثابت، فلغدير.

ف{رَحْمَتُ} البقرة والأعراف وهود ومريم والروم والزخرف، و{نِعْمَتُ} البقرة والأل والمائدة وإبراهيم والنحل ولقمان وفاطر والطور، و{أَمْرَاتُ} الأل ويوسف والقصاص والتحريم، و{سُنَّتُ} الأنفال وفاطر وغافر، و{لَعْنَتُ} الأل والثور، و{مَعْصِيَتُ} المجادلة، و{كَلِمَتُ} الأعراف، و{بَقِيَّتُ} هود، و{قُرَّتُ} القصاص، و{فِطْرَتُ} الروم، و{شَجَرَتُ} الدخان، و{جَنَّتُ} الواقعة، و{ابْنَتُ} التحريم، بالتاء الرسم، وبالإفراد المقروء، وبالهاء المبروك.

و{كَلِمَتُ} الأنعام ويونس وغافر، و{آيَاتُ} و{غِيَابَاتُ} يوسف و{آيَتُ} العنكبوت، و{آمَنُونَ} الفرقان وسبأ، و{عَلَى بَيْتِ} فاطر، و{ثَمَرَاتُ} فصلت، و{جَمَالَتُ} المرسلات بالتاء الرسم، وبالإفراد وبالجمع، فمن أفرَدَ وكان بهاء فذاك، ومن بالتاء كذاك، كمن أجمع. و{إِمَامِي} في {كَلِمَتِ} ثاني يونس الهاء في العراق، وغافره على الأفراد أيضاً.

وبالهاء {حَصِرَتُ صُدُورُهُمْ} النساء وبالتاء، وهي الرسم، وهي أيضاً في {يَا أَبَتُ} يوسف ومريم والقصاص والصافات، فلهاء (الرشد)، و{هَيْهَاتُ} المؤمنون الهاء (الكسائي) والبري، ويخلف

الْقُنْبُلُ، وَالنَّاءُ الرَّسْمُ، وَ{مَرَضَاتُ} وَ{لَاتٌ حِينَ مَنَاصٍ}، وَ{الَلَّاتُ} وَ{ذَاتٌ بَهَجَةٌ} النَّمْلُ بِالْهَاءِ (الْكِسَائِيُّ).

وَيُبَدَلُ الْمَنْصُوبُ الْمُنَوَّنُ الْغَيْرُ الْمُوْنَّثُ فِي الْوَقْفِ أَلْفًا مُطْلَقًا، وَالْمُفْرَدُ الْمُوْنَّثُ لَمْ يُرْسَمَ بِالنَّاءِ، تَأْوُهُ وَصَلًا، هَاءٌ وَقَفًا. وَفِي الْبَابِ شُدُودٌ.

وَحَذَفُ "هَاءِ السَّكْتِ" فِي "مَا" الْأِسْتِفْهَامِيَّةِ الْمَجْرُورَةِ بِحَرْفِ جَرٍّ، فِي (عَمَّ وَفِيمَ وَبِمَ وَلَمْ وَمِمَّ).  
وَفِي "هُوَ وَهِيَ" حَيْثُ وَكَيْفَ وَقَفَ بِهَا (الْحَضْرَمِيُّ). وَبِخُلْفِ فِي "التُّونِ الْمُشَدَّدِ" مِنْ جَمْعِ الْإِنَاثِ، قُدِّدَ  
بِعَدَدِ هَاءٍ. كَفِي "المُشَدَّدِ الْمُبْنَى" أَظْهَرَ التَّقْيِيدُ بِمَا بِالْيَاءِ، انْفَرَدَ (إِمَامُهَا) فِي {لَكِنَّ وَ إِنَّ} الْمَفْتُوحَةِ  
وَالْمَكْسُورَةِ، وَقَيْسَ {كَأَنَّ}. وَفِي "التُّونِ الْمَفْتُوحَةِ" أَقْتَضِي فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ، وَمَا لَمْ يَلْتَبَسْ بِهَاءِ  
الْكِنَايَةِ، وَالْقَوْمِ الْعَمَلِ الْعَدَمِ.

وَالخُلْفُ فِي {وَيْلَتِي وَأَسْفَى وَحَسْرَتِي وَتَمَّ الظَّرْفِيَّةِ}، وَ{هَلُمَّ وَإِيَّاي} يُقَاسُ لَهُ "مَثْوَايَ وَمَحْيَايَ"  
وَأَبِي يُقَاسُ لَهُ "أَخِي" الَّذِي لَا، إِلَّا بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَلَيْسَ عَلَى ذَلِكَ، الْمُنْفَرَدُ بِهَمَا.

وَحَذَفُ الْيَاءِ لِلتَّنْوِينِ ثَلَاثُونَ، فِي سَبْعَةٍ وَأَرْبَعِينَ {بَاغٍ وَلَا عَادِ الْبَقْرَةَ وَالْأَنْعَامِ وَالنَّحْلِ، وَمِنْ  
مُوصِ الْبَقْرَةَ، وَعَنْ تَرَاضِ الْبَقْرَةَ وَالنِّسَاءِ، وَلَا حَامِ الْمَائِدَةَ، وَلَا تِ الْأَنْعَامِ وَالْعَنْكَبُوتِ، وَمِنْ فَوْقِهِمْ  
عَوَاشٍ، وَهَلُمَّ أَيْدِ الْأَعْرَافِ، وَلَعَالِ يُونُسَ، وَأَنَّهُ نَاجِ يُوسُفَ، وَهَادِ الرَّعْدِ وَالزُّمْرِ وَالْمُؤْمِنِ، وَرَاقِ الرَّعْدِ  
وَالْمُؤْمِنِ، وَمُسْتَخْفِ الرَّعْدِ، وَمِنْ وَالِ بِهَا، وَوَادِ وَبَوَادِ إِبْرَاهِيمَ، وَوَادِ الشُّعْرَاءِ، وَبَاقِ النَّحْلِ، وَمُقْتَرِ  
بِهَا، وَلِيَالِ مَرِيَمَ وَالْحَاقَةَ وَالْفَجْرَ، وَقَاضِ طَهَ، وَزَانَ الثُّورِ، وَجَازِ لُقْمَانَ، وَبِكَافِ الزُّمْرِ، وَمُعْتَدِ قَ وَنُ  
وَالْمُطَفِّينَ، وَفَانَ الرَّحْمَنِ، وَأَنِ وَدَانِ بِهَا، وَمُهْتَدِ الْحَدِيدِ، وَمَلَاقِ الْحَاقَةَ، وَرَاقِ الْقِيَامَةَ، وَهَارِ التَّوْبَةَ  
عَلَى الْإِقْلَابِ.

وَلِغَيْرِهِ أَحَدَ عَشَرَ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ: {يُوتِ الْحِكْمَةَ الْبَقْرَةَ فِي (الْحَضْرَمِيُّ)، وَيُوتِ اللَّهُ النِّسَاءِ،  
وَخُشُونِ الْمَائِدَةَ وَيَقْضِ الْأَنْعَامِ فِي (البُشْرِيُّ)، وَنُجَّ يُونُسَ وَالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى وَنَازِعَاتِ وَوَادِ

النَّمْلِ وَالْأَيْمَنِ الْقَصَصِ وَهَادِ الْحَجِّ وَبِهَادِ الرُّومِ وَيُرْدُنِ يَسِ وَصَالِ الصَّافَّاتِ وَيُنَادِ قَ وَتَغْنِ اقْتَرَبَ  
وَالْجَوَارِ الرَّحْمَنِ وَكُورَتِ.

وَالْوَاوِ لِلْسَّاكِنِ {يَدْعُ الْإِنْسَانَ وَسُبْحَانَ وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ الشُّورَى وَيَدْعُ الدَّاعِ الْقَمَرَ وَسَنَدْعُ  
الْعَلْقَى.

وَالْأَلْفِ لِلْسَّاكِنِ {أَيُّهُ النُّورِ وَالسَّاحِرِ الزُّخْرَفِ وَالثَّقَلَانِ الرَّحْمَنِ}، فَبِالْأَلْفِ (الْعُدُولُ).

وَأَثَبَاتُ هَاءٍ {يَتَسَنَّهُ الْبَقْرَةَ وَاقْتَدَهُ الْأَنْعَامُ وَكِتَابِيَهُ وَحَسَابِيَهُ وَمَالِيَهُ وَسُلْطَانِيَهُ وَمَاهِيَهُ}، وَالْفِ  
{لَكِنَّا الْكَهْفِ وَالظُّنُونِ وَالرَّسُولِ وَالسَّبِيلِ وَسَلَسِلًا وَقَوَارِيرًا قَوَارِيرًا}. وَنُونِ {كَأَيِّنْ}.

**فَصْلٌ:** وَقَطَعُ {أَيَّامًا آخِرُ الْإِسْرَاءِ وَمَالٍ هَوْلَاءِ النَّسَاءِ وَهَذَا الْكِتَابِ الْكَهْفِ وَالرَّسُولِ الْفُرْقَانِ  
وَالَّذِينَ الْمَعَارِجِ وَآلِ يَاسِينَ الصَّافَّاتِ}.

وَقَطَعُ "أَنَّ لَا" الْأَعْرَافِ وَالتَّوْبَةِ وَهُودِ وَالْحَجِّ وَيَسِ وَالدُّخَانِ وَالْمُمْتَحِنَةِ وَنُ وَبِالْوَجْهِينِ الْأَنْبِيَاءِ.

وَ"إِنَّ مَا" الْمَكْسُورِ الْمَشْدَدِ {إِنَّ مَا تُوعَدُونَ} الْأَنْعَامِ، وَخُلْفُ {إِنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ} النَّحْلِ.

وَ"أَنَّ مَا" الْمَفْتُوحَةِ الْمَشْدَدَةِ {أَنَّ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ} الْحَجِّ وَلَقَمَانَ، وَخُلْفُ {أَمَّا غَنِيَّتُمْ}  
الْأَنْفَالِ.

وَ"إِنَّ مَا" الْمَكْسُورِ الْمُخَفَّفِ {إِنَّ مَا نُرِيَّتُكَ} الرَّعْدِ.

وَ"أَيِّنْ مَا" إِلَّا {تُولُوا الْبَقْرَةَ، وَيُوجِّهُهُ النَّحْلِ}، وَخُلْفُ {تَكُونُوا النَّسَاءِ، وَكُنْتُمْ الشُّعْرَاءِ، وَتُقْفُوا  
الْأَخْرَابِ}.

وَ"أَنَّ لَمْ" الْمَفْتُوحِ، وَالْمَكْسُورِ، إِلَّا {فَالَمْ يَسْتَجِيبُوا هُودَ}، لَا الْقَصَصِ الْوَهْمِ.

وَ"أَنَّ لَنْ" إِلَّا {أَلَّنْ نَجْعَلَ الْكَهْفِ، وَنَجْمَعَ الْقِيَامَةَ}.

وَ"عَنْ مَا" فِي {عَنْ مَا هُوَ الْأَعْرَافِ}.

و"مِنْ مَا" {مِنْ مَا مَلَكَتِ السَّاءُ وَالرُّومُ}، وَخُلْفُ {مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ الْمُنَافِقِينَ}.

و"أَمَّ مَنْ" {أَمَّ مَنْ يَكُونُ السَّاءُ، وَأَمَّ مَنْ أَسَسَ التَّوْبَةَ، وَأَمَّ مَنْ خَلَقْنَا الصَّاقَاتِ، وَأَمَّ مَنْ يَأْتِي فُصِّلَتْ}.

و"عَنْ مَنْ" {عَنْ مَنْ يَشَاءُ النُّورِ، وَعَنْ مَنْ تَوَلَّى النُّجْمِ}، وَ"حَيْثُ مَا".

و"كُلُّ مَا" {مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ} إِبْرَاهِيمَ، وَخُلْفُ {كُلِّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ} السَّاءِ.

و"بِئْسَ مَا" الْوَصْلُ، وَخُلْفُ {قُلْ بِئْسَ مَا يُأْمُرُكُمْ} الْبَقْرَةَ.

و"فِي مَا" الْوَصْلُ {فِي مَا هَهُنَا آمِنِينَ} الشُّعْرَاءِ، وَخُلْفُ الْعَشْرَةَ الْبَاقِيَةَ الْأَكْثَرُونَ عَلَى الْقَطْعِ.

و"كَيْ لَا" الْقَطْعُ سِوَى {تَحْزِنُوا آلَ، وَيَعْلَمُ الْحَجَّ، وَيَكُونُ الْأَحْزَابِ الثَّانِي لَمْ نُصَحِّحِ الْأَوَّلَ وَصَلَّهُ، وَتَأَسَّوْا الْحَدِيدِ}.

و"يَوْمَ هُمْ" الْقَطْعُ {بَارِزُونَ غَافِرٍ، وَعَلَى النَّارِ الدَّارِيَاتِ}.

و"لَاتَ حِينَ" التَّاءُ، الْقَطْعُ عَنْ "حِينَ" وَالْوَصْلُ فِي (عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

**فصل:** فَالْوَقْفُ جِنْسٌ تَنَوَّعَ فِي الْعَرَبِ إِلَى كَثِيرٍ، اسْتَعْمَلَ الْقُرَاءُ الْإِلْحَاقَ وَالْإِثْبَاتَ وَالْحَذْفَ وَالْإِدْغَامَ وَالنَّقْلَ وَالْإِبْدَالَ السَّابِقُ ذِكْرُهَا.

وَالسُّكُونُ الْأَصْلُ عَلَى الْمُتَحَرِّكَ فِي الْوَصْلِ، إِخْتَارَهُ كَثِيرٌ مِنْهُمْ.

ف"بِهِ" عَلَى السَّاكِنِ وَصَلًا، وَالْمُتَحَرِّكَ بِالْفَتْحِ الْغَيْرِ الْمُنَوَّنِ وَالْغَيْرِ الْحَرَكَةِ الْمُنْقُولَةِ، وَالْهَاءِ الَّتِي تَلْحَقُ الْأَسْمَاءَ فِي الْوَقْفِ بَدَلًا مِنْ تَاءِ التَّأْنِيثِ، وَمِيمِ الْجَمْعِ فِي (مَنْ) حَرَكَةُ فِي الْوَصْلِ وَوَصَلْ، وَ(مَنْ) لَمْ يُحَرِّكْهُ وَلَمْ يَصِلْ. وَرَامَ (إِمَامًا) وَأَشَمَّ لِلأَوَّلِ، وَإِنْ انْتَصَرَ قِيَاسًا، فَقَدْ شَدَّ التَّبَاسًا. وَالْمُتَحَرِّكَ وَصَلًا بَعَارِضَةً.

وَالرُّوْمُ "النُّطْقُ بِبَعْضِ الْحُرُكَةِ"، أَوْ "تَضْعِيفُ الصَّوْتِ بِالْحُرُكَةِ يَذْهَبُ مُعْظَمُهَا"، وَأَكْثَرُ مِنَ  
 الْإِشْتِمَامِ تُسَمَّعُ، فَبِزْنَةِ، فَ"بِهِ وَبِالسُّكُونِ" عَلَى الْمُتَحَرِّكِ بِالْكَسْرِ بِنَاءً وَإِعْرَابًا وَصَلًا، أَوْ الْكَسْرَةَ مَنقُولَةً  
 مِنْ حَرْفٍ حُذِفَ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ، وَبِ"السُّكُونِ وَحْدَهُ" مَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ مَنقُولَةً مِنْ حَرْفٍ فِي كَلِمَةٍ  
 أُخْرَى، أَوْ لِإِتْقَاءِ السَّاكِنِينَ وَالسَّاكِنِ مِنْ كَلِمَةٍ أُخْرَى، أَوْ السَّاكِنِ الثَّانِي عَارِضٌ لِلْكَلِمَةِ الْأُولَى.

وَالْإِشْتِمَامُ "إِشَارَةٌ إِلَى الْحُرُكَةِ مِنْ غَيْرِ تَصْوِيتٍ" بِ"جَعَلَ الشَّفَتَيْنِ عَلَى صُورَتَيْهَا"، بَعْدَ الْإِسْكَانِ،  
 فَهُوَ سَاكِنٌ أَوْ كَالسَّاكِنِ، وَهِيَ "الضَّمَّةُ"

فَبِ"الثَّلَاثَةِ" عَلَى الْمُتَحَرِّكِ بِالضَّمِّ وَصَلًا لَمْ يَكُنِ الضَّمُّ مَنقُولًا مِنْ كَلِمَةٍ أُخْرَى، أَوْ لِإِتْقَاءِ  
 السَّاكِنِينَ أَوْ عِبَ الْإِعْرَابِ وَالْبِنَاءِ وَالْمَنقُولِ مِنْ مَحذُوفٍ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ.

وَحُلْفٌ "هَاءُ الضَّمِيرِ" رَامَ وَأَشَمَّ (السَّلْفُ) وَمَنْ كَدَّ (إِمَامٌ) التَّيْسِيرِ مُطْلَقًا، وَمَنْعَ مَنْ كَدَّ (الْعَدْلُ)  
 ظَاهِرُهُ مُطْلَقًا، وَمَنْ الْمَنْعُ بِيَمَانِ فِيهَا قَبْلَهَا ضَمٌّ أَوْ كَسْرٌ أَوْ وَاوٌ أَوْ يَاءٌ سَاكِنَانِ، وَالْجَوَازُ الْعَيْزُ، لِ(لِقَضَاءِ)،  
 وَ{يَتَّقِهِ} حَفْصٌ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتِ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ  
 أَجْمَعِينَ.

والسلام.

يوسف المسعود فونفوري

الهواتف : +234(0)8032337296

+234(0)9128709042

+234(0)8153092981

المواعيد: من الساعة 4 إلى 8 مساءً يومياً.

G- [jallofufure@gmail.com](mailto:jallofufure@gmail.com)

G- [jallojalingo@gmail.com](mailto:jallojalingo@gmail.com)

G- [jallojalingo2@gmail.com](mailto:jallojalingo2@gmail.com)

f- [Yusuf ElmasauduFufure@facebook.com](https://www.facebook.com/YusufElmasauduFufure)